nukkad
JOURNAL OF HADITH STUDIES

مفهوم الحديث المتواتر عند ابن عطية في تفسيره المحرر الوجيز

مروة هوري*

الملخص

يُعدّ ابن عطية (ت 541هـ) من أبرز المفسرين الذين عاشوا في العصرين الخامس والسادس الهجريين، وقد لاقى تفسيره قبولاً من قبل العلماء في عصره وبعده. لذا، كان من المهم تناوله بالدراسة والبحث من جميع النواحي سواء التفسيرية أو الحديثية. ويهدف هذا المقال، إلى دراسة وتحليل مصطلح "المتواتر" عند الإمام ابن عطية الأندلسي، وفهم طريقته في التعامل معه واستعماله له في تفسيره "المحرر الوجيز". وذلك بالإجابة عن تساؤلات جوهرية ترتبط بمدى الاتفاق أو الاختلاف بينه وبين مفهوم التواتر في مصطلح الحديث، إضافة إلى استقصاء ما إذا كان يغلب على توظيفه للتواتر الجانبُ اللفظي أم المعنوي، أو ما إذا كان يميل إلى توسيع دائرة المصطلح ليشمل دلالات أوسع تتصل بعمل الأمة وانتشارالخبر. كما يتعرّض المقال لبيان الأثر الذي يتركه وصف الخبر بالتواتر في منهجه التفسيري، خاصة في مسائل العقيدة، وأخبار الغيب، والقصص القرآني. ومن خلال التعرض لهذه الأحكام بشيء من التفصيل ثم تحليل الأمثلة المختارة من تفسير "المحرر الوجيز" التي يَرِد فيها هذا المصطلح وتبرز وجوه استعماله، سيتبين لنا مفهوم المتواتر عند ابن عطية، وفهم كيفية توظيفه لهذا المصطلح بشكل تطبيقي عملي داخل المحرر الوجيز.

الكلمات المفتاحية: الحديث، الحديث المتواتر، التفسير، ابن عطية، التواتر اللفظي.

***طالبة دكتوراه،** جامعة إسطنبول، معهد العلوم الاجتماعية، إسطنبول / تركيا

E-mail: merveho402@gmail.com
https://orcid.org/0000-0002-3557-566X
https://ror.org/03a5qrr21

نوع المقال: مقالة بحثية

تاريخ الاستلام: 30 ديسمبر 2025
تاريخ القبول: 23 فبراير 2026
تاريخ النشر: 29 مارس 2026

مراجعة المقالة: تمت مراجعة هذه المقالة من قبل محكمين على الأقل باستخدام نموذج المراجعة العمياء المزدوجة.

بيان أخلاقيات البحث: يُصرح بأنه تم اتباع المبادئ العلمية والأخلاقية أثناء إجراء وكتابة هذه الدراسة، وأن جميع المصادر المستخدمة قد تم الاستشهاد بها بشكل صحيح.

فحص الانتحال: نعم iThenticate / turnitin.com

شكاوى ومقترحات: dergi@nukkadhadis.com - nukkadhadis.com

تضارب المصالح: ليس لدى المؤلف (المؤلفين) أي تضارب مصالح للإعلان عنه.

الدعم المالي: يؤكد المؤلف (المؤلفون) أنهم لم يتلقوا تمويلاً خارجياً لدعم هذا البحث.

الحقوق والترخيص: 2026 يحتفظ المؤلفون الذين ينشرون في هذه المجلة بحقوق الطبع والنشر لأعمالهم المرخصة بموجب رخصة المشاع الإبداعي نَسب المُصنَّف - غير تجاري 4.0 دولي (CC BY-NC 4.0).

Issue: 1 | March 2026
E-ISSN: 3108-8147

nukkadhadis.com

الاقتباس: Huri, Merve. "İbn Atiyye'nin *el-Muharraru'l-vecîz* Adlı Tefsirinde Mütevâtir Hadis Anlayışı". *Nukkad Hadis Araştırmaları Dergisi* 1 (March 2026) 90-118.

nukkad
HADİS ARAŞTIRMALARI DERGİSİ

İbn Atiyye'nin *el-Muharraru'l-vecî z* Adlı Tefsirinde Mütevâtir Hadis Anlayışı

Merve Huri*

*Doktora Öğrencisi, İstanbul Üniversitesi, Sosyal Bilimler Enstitüsü, İstanbul/Türkiye

E-mail: merveh0402@gmail.com
https://orcid.org/0000-0002-3557-566X
https://ror.org/03a5qrr21

Makale Türü: Araştırma Makalesi

Geliş Tarihi: 30.12.2025
Kabul Tarihi: 23.02.2026
Yayın Tarihi: 29.03.2026

Değerlendirme: Bu makale en az iki hakem tarafından çift taraflı kör hakemlik modeliyle incelendi.

Etik Beyan: Bu çalışmanın hazırlanma sürecinde bilimsel ve etik ilkelere uyulduğu ve yararlanılan tüm çalışmaların kaynakçada belirtildiği beyan olunur.

Benzerlik Taraması: Yapıldı. iThenticate / turnitin.com

Etik Bildirim: dergi@nukkadhadis.com - nukkadhadis.com

Çıkar Çatışması: Çıkar çatısması beyan edilmemiştir.

Finansman: Bu araştırmayı desteklemek için dış fon kullanılmamıştır.

Telif Hakkı & Lisans: 2026 Yazar(lar). Bu çalışma CC BY-NC 4.0 lisansı ile lisanslanmıştır.

Sayı: 1 | Mart 2026
E-ISSN: 3108-8147

nukkadhadis.com

Öz

V. ve VI. (hicrî) yüzyıllarda yaşamış en seçkin müfessirlerden biri kabul edilen İbn Atiyye (ö. 541/1147), tefsiriyle hem kendi döneminde hem de sonraki asırlarda âlimlerin büyük takdirini kazanmıştır. Bu nedenle, onun eserini gerek tefsir gerekse hadis ilmi açısından tüm yönleriyle incelemek büyük bir önem arz etmektedir. Bu makale, Endülüslü âlim İbn Atiyye'nin "mütevâtir" terimine dair tasavvurunu incelemeyi, analiz etmeyi ve bu terimi *el-Muharrerü'l-vecîz* adlı tefsirinde hangi yöntemle kullandığını ortaya koymayı amaçlamaktadır. Çalışma; İbn Atiyye'nin tevatür anlayışının hadis usulündeki kavramsal çerçeve ile ne ölçüde örtüştüğü veya ayrıştığı sorusuna cevap aramaktadır. Ayrıca, kullanımında lafzi veya manevi tevatürün mü baskın olduğu, yoksa terimin kapsamını ümmetin ameli ve haberin yaygınlığı gibi daha geniş delaletleri içerecek şekilde genişletip genişletmediği araştırılmaktadır. Makale aynı zamanda, bir haberi mütevatir olarak vasıflandırmanın müellifin tefsir yöntemindeki etkisini; özellikle akide, gayb haberleri ve Kur'an kıssaları bağlamında ele almaktadır. *el-Muharrerü'l-vecîz*'den seçilen örneklerin ayrıntılı analizi yoluyla, İbn Atiyye'nin mütevatir kavramını pratik ve uygulamalı olarak nasıl işlediği aydınlatılacaktır.

Anahtar Kelimeler: Hadis, Mütevatir Hadis, Tefsir, İbn Atiyye, Lafzî Tevatür.

Atıf: Huri, Merve. "İbn Atiyye'nin *el-Muharraru'l-vecîz* Adlı Tefsirinde Mütevâtir Hadis Anlayışı". *Nukkad Hadis Araştırmaları Dergisi* 1 (Mart 2026), 90-118.

nukkad JOURNAL OF HADITH STUDIES

The Concept of Mutawatir Hadith in Ibn Atiyya's Commentary *al-Muharrar al-Wajiz*

Merve Huri*

*PhD Student, Istanbul University, Institute of Social Sciences, Istanbul/Turkey

E-mail: merveho402@gmail.com
https://orcid.org/0000-0002-3557-566X
https://ror.org/03a5qrr21

Article Type: Research Article

Date Received: 2025-12-30
Date Accepted: 2026-02-23
Date Published: 2026-03-29

Review: This article has been reviewed by at least two reviewers using a double blind peer review model.

Ethical Statement: It is declared that scientific and ethical principles have been followed while conducting and writing this study and that all the sources used have been properly cited.

Plagiarism checks: Yes. iThenticate / turnitin.com

Complaints: dergi@nukkadhadis.com - nukkadhadis.com

Conflicts of Interest The author(s) has no conflict of interest to declare.

Grant Support: The author(s) acknowledge that they received no external funding to support this research.

Copyright & License 2026 The Authors. This is an open access article under the CC BY-NC 4.0 license.

Issue: 1 | March 2026
E-ISSN: 3108-8147

nukkadhadis.com

Abstract

Ibn Atiyya (d. 541/1147) is considered one of the most prominent exegetes of the 5th and 6th centuries AH, and his commentary has gained widespread acceptance among scholars across generations. Consequently, it is vital to study his work from various perspectives, particularly within the fields of exegesis (tafsīr) and ḥadīth sciences. This article aims to examine and analyze the conceptualization of the term "Mutawātir" (Mass-transmitted) according to Imam Ibn Atiyya al-Andalusi, and to understand his methodology and application of this term within his work, *al-Muḥarrar al-Wajīz*. The study addresses fundamental questions regarding the extent of alignment or divergence between his approach and the traditional terminology of ḥadīth. Additionally, it investigates whether his usage was predominantly verbal (Lafzī) or conceptual (Ma'nawī), or if he expanded the term's scope to include broader indications such as the practice of the Ummah and the widespread dissemination of reports. The article also highlights the impact of describing a report as Mutawātir on his exegetical method, especially in matters of creed (ʿAqīda), the unseen (Ghayb), and Quranic narratives. By analyzing selected examples from the exegesis, the study elucidates Ibn Atiyya's understanding of Mutawātir and demonstrates how he applied this term in a practical and systematic manner.

Keywords: Ḥadīth, Mutawātir ḥadīth, Tafsīr, Ibn Atiyya, Verbal Mass-transmission.

Citation: Huri, Merve. "İbn Atiyye'nin *el-Muharraru'l-vecîz* Adlı Tefsirinde Mütevâtir Hadis Anlayışı". *Nukkad Hadis Araştırmaları Dergisi* 1 (March 2026) 90-118.

المقدمة*

تعتبر السنّة النبوية أحدَ أهم المصادر في تفسير القرآن الكريم؛ حيث إنّها هي الأساس الذي يستدل به علماء التفسير في تفسيرهم للآيات الكريمة، لبلوغ المعنى القرآني المراد، فهي من أعلى درجات البيان والاستدلال إذا حسن توظيفها.

وعند استقراء بعض كتب التفسير، يتضح أن منهج كل مفسر يختلف في التعامل مع الروايات؛ فمنهم من يلتزم بذكر الإسناد كاملاً كالإمام الطبري[1]، ومنهم من يكتفي بذكر متن الحديث من دون إسناده كابن عطية.[2]

كما يتباينون في مدى النقد والتقييم للروايات، وفي توظيف المصطلحات الحديثية التي تدل على درجة الثبوت (كالتواتر والآحاد). ولهذا، دراسة مناهج المفسرين في التعامل مع هذه المصطلحات أمر ضروري. وبما أن مصطلح التواتر يمثل القوة في الدليل، فقد دعت الحاجة لدراسة تطبيقية على أحد كتب التفسير، بهدف فهم استخدامهم لهذا المصطلح.

وقد اختارت الباحثة في هذا البحث دراسة مفهوم مصطلح "المتواتر" عند ابن عطيّة في تفسيره "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" لعدة أمور: منها كونه مفسراً عاش في عصرٍ متقدم نسبياً وله اشتغال بعلم الحديث ، فكان عالم بالتفسير والحديث، حيث تجلت شخصيته كمحدث من خلال تلقيه العلم عن كبار الحفاظ كوالده أبي بكر غالب بن عطية، وأبي علي الغساني، ومحمد بن الفرج مولى ابن الطلاع، وأبي الحسين يحيى بن أبي زيد المقرئ ابن البياز وغيرهم العديد،[3] كما أن كتابه "الفهرست" (أو برنامج ابن عطية) يعد دليلاً ملموساً على اشتغاله بالأسانيد والمرويات،[4] وقد روى عنه كبار المحدثين كابن خير الإشبيلي، وأبو القاسم بن حبيش الحافظ، وأبو محمد بن عبيد الله، وأبو جعفر بن مضاء، وعبد المنعم بن الفرس، وأبو جعفر بن حكم، وآخرون .[5]وقد أشاد بتفسيره العديد من العلماء.[6]

لم يكن ابن عطية مفسراً ومحدثاً فحسب، بل كان فقيهاً أصولياً متشبعاً بقواعد المذهب المالكي والمدرسة الأشعرية، وهو ما انعكس بشكل مباشر على مصطلحاته العلمية؛ فدراسة مفهوم المتواتر عنده لا تنفصل عن خلفيته العقدية والأصولية. فكونه أحد أعيان علماء الأندلس المتأثرين بالمدرسة الأشعرية –التي تولي اهتماماً بالغاً بقطعية الخبر– جعل لتعامله مع 'اليقين المعرفي' الناتج عن

*Bu makale yazarın "İbn Attiye'nin Hadis Değerlendirme Yöntemi -el-Muharreru'l-vecîz özelinde-." başlıklı doktora tezinden üretilmiştir. This article is derived from the author's doctoral thesis entitled "Ibn-Attiah's method of Hadith evaluation in his book Al-Moharrer Al-Wajeez".

"هذا المقال مقتبس من أطروحة الدكتوراه للباحثة بعنوان: «منهج ابن عطية في تقويم الحديث في كتابه المحرر الوجيز".

[1] أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي (القاهرة: دار هجر، 2001/1422).

[2] أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن غالب المحاربي الغرناطي الأندلسي، *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد (بيروت: دار الكتب العلمية، 2001/1422).

[3] شهاب الدين أحمد بن محمد المقري التلمساني، *نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب*، تحقيق: إحسان عباس (بيروت: دار صادر، ط. 1، 1997)، 526/2؛ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، *سير أعلام النبلاء*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1985/1405)، 588/19.

[4] أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن الأندلسي، *فهرسة ابن عطية*، تحقيق: محمد أبو الأجفان ومحمد الزاهي (بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1983).

[5] ابن عطية، *المحرر الوجيز*، 27/1؛الذهبي، *سير أعلام النبلاء*، 588/19.

[6] جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، *بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة*، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم (صيدا: المكتبة العصرية، د.ت.)، 73/2.

التواتر صبغةً كلامية وأصولية تظهر بوضوح في ترجيحاته داخل التفسير، حيث يُعد المتواتر عنده حجةً قطعية لإفادته العلم اليقيني الضروري بعيداً عن كثرة عدد الرواة.

وهذا يتسق مع المنهج العام للأصوليين الذين تأثروا بعلماء الكلام في اهتمامهم بالخبر من الناحية المعرفية؛ حيث اهتم كلا الفريقين بالخبر من حيث قيمته العلمية، إلا أن علماء الكلام تناولوا الخبر كمصدرٍ عامٍ للمعرفة،[7] بينما ركز الأصوليون عليه باعتباره مرتبطاً أساساً بحديث النبي صلى الله عليه وسلم وحجيته، وذلك لأن تأسيس الأحكام الفقهية على أدلةٍ قويةٍ وحججٍ راسخةٍ هو الغاية الأساسية لعلماء الأصول.[8]

وعلى الرغم من كثرة الدراسات التي تناولت ابن عطية وتفسيره "المحرر الوجيز" بلغات متعددة كالعربية والتركية والإنجليزية والإسبانية والفارسية، إلا أنه بالنظر في تلك الدراسات –كما رصدتها بوضوح دراسة أنس بويوك (Enes Büyük, 2022) التي استعرضت المصادر والأبحاث العلمية المتعلقة بالمحرر الوجيز– يتبين أن هذه الأبحاث قد تركزت في مجالات محددة؛ كالجانب اللغوي والنحوي والبلاغي، أو المنهج الفقهي، أو نقد القراءات[9].

ومن أبرز تلك الدراسات التي تناولت جوانب قريبة من منهجية ابن عطية عبد الوهاب عبد الوهاب فايد، منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم (بيروت: الهيئة العامة، 1973م) ، ودراسة علي بن عبد الرحمن بن سليمان القرعاوي، منهج ابن عطية في أصول الدين: عرض ودراسة (السعودية: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية أصول الدين، ماجستير، 1991م)، وأبحاث مصطفى شنتورك، التفسير الشيعي والسني للقرآن –نموذج ابن عطية والطبرسي– (إسطنبول: منشورات إنسان، 2010م)، بالإضافة إلى الدراسات التي ناقشت دعاوى اعتزاله كدراسة عبد المطلب أربا، "الاتجاه الاعتزالي في تفسير ابن عطية الأندلسي"، مجلة الدراسات الاجتماعية الأكاديمية (JASSS)، العدد 64 (2017م)، ص 159-166.

ومع هذا الثراء البحثي، إلا أنه –في حدود اطلاع الباحثة وما تيسر من بحث في قواعد البيانات العلمية– لم يتم الوقوف على دراسة مستقلة تفردت ببحث مفهوم 'المتواتر' وتطبيقاته عند ابن عطية ، مما يمنح هذا البحث قيمة علمية وإضافة جديدة.

وتكمن إشكالية البحث حول طبيعة استخدامه لهذا المصطلح: هل كان منهجه في اعتبار الحديث متواتراً مطابقاً أم مخالفاً لمفهوم التواتر في مصطلح الحديث؟ هل كان ابن عطية يُحدد نوع التواتر الذي يذكره (لفظياً كان أم معنوياً)؟ وكما يجب التساؤل: هل يطلق على الحديث مصطلح التواتر بناءً على كثرة طرقه وتعدد رواياته، أم استناداً إلى اعتباراتٍ أخرى؟ بالإضافة إلى ذلك، ما هو مفهوم التواتر لديه؛ هل اعتمد المعنى اللغوي أم الاصطلاحي؟ وأخيراً، هل اتسم منهجه بالدقة والتحقيق في إطلاق درجة التواتر على الحديث، أم كان يميل إلى التساهل في ذلك؟ إن الإجابة عن هذه التساؤلات تستلزم استقراء المواضع التي ورد فيها

---

[7] للتوسع انظر: مصطفى سليم يلماز، "قيمة الخبر المتواتر المعرفية والاستدلالية في علم الكلام"، *مجلة علوم الدين للدراسات الأكاديمية*، 1/18 (مايو 2018)، 199-223.

[8] عبد الوهاب عبد الوهاب فايد، *منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم* (القاهرة: الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، 1973)، 121-123؛ أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، *المستصفى*، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي (بيروت: دار الكتب العلمية، 1993/1413)، 110-112؛ حسين خانصو، *الخبر المتواتر: قيمته المعرفية ومكانته في الفكر الإسلامي* (إسطنبول: بيلجه آداملار، 2008)، 87.

[9] أنس بويوك، "مصادر المحرر الوجيز: نسخه ونشراته والدراسات العلمية حوله"، *مجلة ديرجي أبانت*، 2/10 (نوفمبر 2022)، 395-420.

مصطلح "المتواتر" في تفسير ابن عطية، والبحث في الأحاديث المتعلقة بها، ثم تحليلها لتبيان مفهوم التواتر عنده بدقة ووضوح. كما ستتيح هذه الدراسة تكوين تصور عن تعامل المفسرين في ذلك العصر مع مصطلح التواتر، ومدى التطابق في هذا المفهوم بين تطبيقاتهم التفسيرية وبين قواعد مصطلح الحديث.

يتكون هذا البحث من مقدمة، ومبحثين. أما المقدمة؛ فقد أوضحتُ فيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، والمنهج المتبع في دراسته. وجاء المبحث الأول عن: الحديث المتواتر وبعض النقاط المهمة المتعلقة به. وتناول المبحث الثاني: مفهوم مصطلح الحديث المتواتر في تفسير ابن عطية. وأخيراً الخاتمة؛ وقد تضمنت أهم النتائج، تليها قائمة المصادر والمراجع.

1. مدخلٌ إلى الحديث المتواتر:

1.1 تعريفه:

يعدّ مفهوم التواتر ركنًا أساسيًّا في علوم الحديث والأصول، وهو يدل على درجةٍ عاليةٍ من الثبوت واليقين للخبر. لغةً، يعني التواتر التتابع، ومنه "تواتر القوم إذا جاء الواحد بعد الواحد بفترةٍ بينهما"، فالمتواتر هو المتتابع. ومنه قوله تعالى: ﴿ثم أرسلنا رسلنا تترا﴾[10]، فهكذا التواتر في المخبرين المراد به مجيئهم على غير الاتصال الكلي، بل بتتابعٍ يفيد العلم.[11]

لقد تناول العلماء هذا المفهوم بالتعريف والتقعيد، وتطورت تعاريفهم وتحليلاتهم بحسب تباين مدارسهم وتخصصاتهم (محدثين، أصوليين، متكلمين) .

يعد واصل بن عطاءٍ، من أئمة المعتزلة (ت 131 هـ)، أول من طرح موضوع تقسيم الأخبار وناقش خصائص المقبول والمردود منها.[12]

وعلى الرغم من أنه استخدم تعبير "الخبر الذي يمكن الاحتجاج به" بدلًا من مصطلح "المتواتر"، إلا أن تمييزه بين الخاص والعام (في الأخبار) قد شكل أساسًا للتقسيم اللاحق بين المتواتر والآحاد، إذا كانت هذه الرواية صحيحةً، فيمكن الجزم بأن واصل بن عطاءٍ قد وضع أول تعريفٍ منهجيٍّ للخبر الصحيح من حيث حجيته، ولا يغير استخدامه لكلمة "حجةٍ" بدلًا من "تواترٍ" هذه الحقيقة، لأن الفكرة الجوهرية واحدةٌ، وهي تمييز الأخبار التي تصلح للاحتجاج الشرعي بناءً على درجة ثبوتها ودلالتها.[13]

وقد عرف الخطيب البغدادي (ت 463 هـ)، المتواتر بأنه: "ما يخبر به القوم الذين يبلغ عددهم حدًّا يعلم عند مشاهدتهم أن اتفاق الكذب منهم محالٌ".[14] يلاحظ أنّ تعريف الخطيب يركز على المعيار الكمي (العدد الكثير) الذي يفضي إلى استحالة التواطؤ على الكذب، وهو أحد الأعمدة الرئيسية في تعريف المتواتر عند أهل الحديث.

---

[10] سورة المؤمنون، 44/23.

[11] محمد مصطفى الزحيلي، *الوجيز في أصول الفقه الإسلامي* (دمشق: دار الخير، 1427)، 206؛ فخر الدين محمد بن عمر الرازي، *المحصول*، تحقيق: طه جابر فياض العلواني (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1418)، 227/4؛ انظر: يونس أيايدن، "متواتر"، *دائرة المعارف الإسلامية التركية (DİA)* (إسطنبول: وقف الديانة التركي، 2006)، 208/32-211.

[12] العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله، الأوائل، طنطا: دار البشير، 1408 هـ / 1987 م، ص 374.

[13] خانصو، *الخبر المتواتر*، 71.

[14] أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، *الكفاية في علم الرواية* (حيدر آباد الدكن: جمعية دائرة المعارف العثمانية، 1938)، 16.

وأمّا ابن الصلاح (ت 643 هـ)، فقد عرف المتواتر بأنه: "عبارةٌ عن الخبر الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورةً، ولابد في إسناده من استمرار هذا الشرط في رواته من أوله إلى منتهاه". وقد شرح ابن الصلاح المتواتر ضمن الحديث المشهور. ووصف الحديث المشهور بأنه قسمان: صحيحٌ وغيره، ومشهورٌ بين أهل الحديث خاصةً وبينهم وبين غيرهم. وبين أن المتواتر هو: "ما نقله من يحصل العلم بصدقهم ضرورةً عن مثلهم من أوله إلى آخره".[15]

وقد تابعه النووي (ت 676 هـ) في ذلك، وإدراجهم للمتواتر ضمن المشهور يبين أن كل متواترٍ مشهورٌ، وليس العكس.[16]

وهو ما فصّله السخاوي (ت 893 هـ) بقوله: "كل متواترٍ مشهورٌ ولا ينعكس"؛ وقصده بذلك أنَّ الخبر لا يرتقي إلى رتبة التواتر إلا بعد شهرته. وقد عرّف السخاوي المتواتر بأنه: "ما يكون مستقراً في جميع طبقاته، بحيث يستحيل تواطؤهم على الكذب، من غير حصرٍ في عددٍ معين". وبذلك يؤكد السخاوي على المعنى الجوهري للتواتر، وهو حصول العلم القطعي، بقطع النظر عن تحديد عددٍ محددٍ للرواة.[17]

وأما المتواتر عند الأصوليين: فقد مرّ بمراحل من التبلور قبل أن يستقر بصورته النهائية؛ إذ نجد جذوره الأولى عند المعتزلة كواصل بن عطاء كما سبق وبيّنا، ثم عند الإمام الشافعي (ت 204هـ) الذي ركز على "خبر العامة" الذي لا يحتمل الخطأ،[18] وصولاً إلى القاضي أبي بكر الباقلاني (ت 403هـ) الذي وضع شروطاً دقيقة لاستحالة التواطؤ على الكذب. [19]وفي هذا السياق، نجد بأن رأي الغزالي (ت505هـ) يتميز بدقة منهجه وتنظيمه؛ حيث وضع قواعد محددةً لمفهوم الحديث المتواتر. عرفه بأنه: "ما رواه جماعةٌ عن جماعةٍ يستحيل في العادة تواطؤهم على الكذب، ويكون مستندهم الحس، كأن يقولوا: سمعنا أو رأينا". قسم الغزالي الأخبار إلى عدة أقسامٍ، وأدرج المتواتر تحت القسم الذي يجب تصديقه ضرورةً وإن لم يدل عليه دليلٌ آخر، مشددًا على أن العلم بصدق الخبر لا يحصل بمجرد الإخبار إلا في المتواتر.[20]

وقد عرفه الرازي (ت606 هـ):"هو خبر أقوامٍ بلغوا في الكثرة إلى حيث حصل العلم بقولهم"، ويرى الرازي أن المتواتر هو أحد الأدلة اليقينية التي يجب الأخذ بها في أمور العقيدة أو الأمور القطعية من الدين، حيث إن العلم الضروري الناشئ عن التواتر لا يحتمل التشكيك.[21]

---

[15] أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح، *معرفة أنواع علوم الحديث*، تحقيق: نور الدين عتر (دمشق–بيروت: دار الفكر–دار الفكر المعاصر، 1406/1986)، 267؛ إبراهيم غوكشة، "الصلة بين الخبر المتواتر وعلم الحديث"، *مجلة أكاديمية الإلهيات*، 20 (ديسمبر 2024)، 222.

[16] محيي الدين يحيى بن شرف النووي، *التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث* (بيروت: دار الكتاب العربي، 1985)، 85.

[17] شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، *فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي*، تحقيق: علي حسين علي (القاهرة: مكتبة السنة، 1424)، 15/4.

[18] محمد بن إدريس الشافعي، *الأم* (بيروت: دار الفكر، 1403)، 696/7.

[19] القاضي أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني، *تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل*، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر (بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، 1407/1987)، 437.

[20] الغزالي، *المستصفى*، 110–112.

[21] الرازي، *المحصول*، 227/4.

وقد ورد ذكر الحديث المتواتر في كتاب "البحر المحيط" للزركشي (ت 794 ه): في مواضع مختلفةٍ، في سياق حديثه عن مباحث السنة وأقسام الخبر. عرف المتواتر بأنه: "الخبر الذي يرويه جمعٌ كثيرٌ يستحيل تواطؤهم على الكذب، ويكون مستند خبرهم الحس".

يتطابق تعريف الزركشي مع الأسس العامة لتعريف المتواتر عند المحدثين والأصوليين الذين سبقوه، مركزًا على الجمع الكثير واستحالة التواطؤ والاستناد إلى الحس.[22]

تظهر تعاريف العلماء للمتواتر، منذ واصل بن عطاءٍ إلى علماء المتأخرين كالخطيب البغدادي وابن الصلاح والغزالي والنووي والسخاوي والسيوطي والرازي والزركشي، تنوعًا في صياغة المفهوم وتركيزًا على جوانب متفاوتةٍ، إلا أنها تلتقي في جوهرٍ واحدٍ وهو حصول العلم القطعي الضروري. لقد أسهمت هذه التعاريف المتعددة في بناء مفهومٍ شاملٍ للمتواتر، الذي يعد أقوى أقسام الخبر في الإسلام.[23] وعلى الرغم من بعض الفروقات الدقيقة في الصياغة أو اشتراط العدد، الإجماع العلمي قد استقر على أن الحديث المتواتر يفيد العلم القطعي الضروري ويجب العمل به في جميع أبواب الدين، عقيدةً وعملًا. وهذا التنوع في طرق التعريف يبرز عمق البحث والتحقيق الذي مارسه علماء الأمة لصيانة الوحي وتوثيقه.

1.2 أقسام الحديث المتواتر:

مرَّت عملية تقسيم الخبر المتواتر بتطورٍ منهجيٍّ لافتٍ في الفكر الأصولي؛ ففي المراحل المبكرة، تناول الفقهاء والأصوليون (أمثال الجصاص (ت 370ه)، والدبوسي (ت 430ه)، وأبي الحسين البصري (ت 436ه)، والسرخسي (ت 483ه)، والغزالي (ت 505ه)) المتواتر بوصفه كتلةً واحدةً دون وضع تقسيمات اصطلاحية تفرّق بين اللفظ والمعنى.[24] ومع حلول القرن الخامس الهجري، بدأت مرحلة التمييز على يد علماء كالخطيب البغدادي، الذي قسّم التواتر إلى ما يكون من طريق اللفظ وما يكون من طريق المعنى، واضعاً تعريفاً للمتواتر المعنوي بوصفه اشتراك أخبار مختلفة في معنى واحد.[25] وكذلك الشيرازي الذي كان من أوائل من فرّق بين التواتر من طريق" اللفظ" وطريق "المعنى".[26]وأيضاً السمعاني (ت 489ه)؛ حيث وضع هؤلاء اللبنات الأولى للتفريق بين التواتر اللفظي والمعنوي بعبارة 'الطريق'. وصولاً إلى مرحلة التقعيد الاصطلاحي مع القرافي (ت 684ه) والزركشي؛ [27] إذ إنَّ صياغة المصطلحات بشكلها النهائي والدقيق (المتواتر اللفظي والمتواتر المعنوي) نُسبت إلى الفقيه المالكي شهاب الدين القرافي، الذي حدد الفوارق الدقيقة بينهما.[28] ويُلاحظ أنَّ هذا التقسيم ظلَّ حبيس كتب الأصول والفقهاء لفترة طويلة، ولم ينتقل

---

[22] بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، *البحر المحيط في أصول الفقه* (بيروت: دار الكتبي، 1414)، 94/6.

[23] رمضان أوزمن، "مقاربات أصوليي الفقه الحنبلي للأخبار المتواترة"، *مجلة العلوم الإسلامية*، 2/2 (2007) ، 30-32.

[24] محمد علي آيتكين، "أقسام السنة المتواترة عند الفقهاء"، *مجلة الدين والإنسان*، 8/4 (ديسمبر 2024)، 287-288.

[25] أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، *الفقيه والمتفقه*، تحقيق: عادل بن يوسف الغرازي (الدمام: دار ابن الجوزي، 1421ه)، 276/1.

[26] أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، *اللمع في أصول الفقه* (بيروت: دار الكتب العلمية، 2003)، 71.

[27] آيتكين، "أقسام السنة المتواترة عند الفقهاء"، 288-289.

[28] شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، *نفائس الأصول في شرح المحصول*، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض (مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، 1995)، 2856/6.

رسمياً إلى صلب علم مصطلح الحديث إلا في القرن العاشر الهجري على يد الإمام السيوطي (ت 911هـ) في كتابه تدريب الراوي، متأثراً بالصياغات الأصولية السابقة.[29]

وفي مقابل هذا المسار، ظهر مسارٌ مغايرٌ لدى علماء أمثال الرازي (ت 606هـ)، والآمدي (ت 631هـ)، والفناري (ت 834هـ)؛ الذين لم يلتزموا بهذا التقسيم الثنائي، بل ركزوا في دراستهم على المتواتر من جهة المعنى فحسب، مما يعكس تنوع الرؤى المنهجية في معالجة هذا المصطلح.[30]

ومن ثم فالمتواتر اللفظي: وهو ما تواتر لفظه،[31] أي اتفقت ألفاظ الرواة فيه، كقولهم: "فتح فلانٌ مدينة كذا"، سواءٌ كان بهذا اللفظ أو بلفظٍ آخر يقوم مقامه مما يدل على المعنى المقصود صريحًا.[32]

وقد ناقش خانصو ما يتعلق باختلاف اللفظ في الرواية وهل هو متواترٌ أم لا، ورجح أنه متواترٌ ما لم يؤثر الاختلاف على المعنى العام للحديث.[33] والمتواتر اللفظي يتسم بقلة عدده، فهو نادرٌ جدًّا.[34]

وأما المتواتر المعنوي: هو ما تواتر القدر المشترك فيه، أي تواترت معانيه الكلية وإن اختلفت ألفاظه أو جزئياته.

ومن الأمثلة على ذلك أحاديث رفع اليدين في الدعاء، فقد روي عنه –صلى الله عليه وسلم– نحو مائة حديثٍ في مواقف متعددةٍ يرفع فيها يديه بالدعاء، فلا يصح القول بتواتر لفظ حديثٍ معينٍ منها، بل المتواتر هنا هو فعل رفع اليدين في الدعاء.[35]

وقد بَيَّن خانصو أنَّ هذا المصطلح استُخدِم بكثرةٍ لدى الأصوليين، ورجَّح وفرة المتواتر المعنوي؛ مؤكداً أنَّ مَن ذهب إلى وجود المتواتر بكثرةٍ إنَّما كان مَقصدُه المتواتر المعنوي لا اللفظي. والأحاديث التي تنطبق عليها هذه الشروط من شأنها أن تُفيد العلم واليقين، غير أنَّ الفرق بين المعلومة المستفادة من هذا النوع وبين المتواتر العام يكمن في كونها ليست معرفةً ضروريةً عامةً، بل تتوقف على النظر والتمحيص.[36]

وإذا ما نظرنا إلى الأصوليين من المعتزلة، فإنهم يتحدثون أكثر عن التواتر المعنوي في سياق الإجماع. [37]

ومن ثمّ فقد بيّن خانصو أنّ الحديث الصّحيح والحديث المتواتر ليسا مفهومين متساويين كما يعتقد البعض، ورغم أنه قد يظن البعض أن كل حديثٍ متواترٍ هو بالضرورة صحيحٌ، إلا أن هذا غير صحيحٍ من الناحية الفنية الحديثية، فقد يكون الحديث متواترًا

---

[29] جلال الدين السيوطي، *تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي*، تحقيق: نظر محمد الفاريابي (الرياض: دار طيبة، 1415)، 631/2.

[30] آيتكين، "أقسام السنة المتواترة عند الفقهاء"، 290–291.

[31] محمد جمال الدين القاسمي، *قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث* (بيروت: دار الكتب العلمية، 1414هـ)، 146.

[32] جلال الدين السيوطي، *قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة*، تحقيق: خليل محيي الدين الميس (بيروت: المكتب الإسلامي، 1985)، 11؛ خانصو، *الخبر المتواتر*، 104.

[33] خانصو، *الخبر المتواتر*، 105.

[34] إسماعيل لطفي تشاكان، *أصول الحديث* (إسطنبول: وقف كلية الإلهيات بجامعة مرمرة، 2020)، 92.

[35] القاسمي، *قواعد التحديث*، 146،147.

[36] خانصو، *الخبر المتواتر*، 107–112.

[37] أبو الحسين محمد بن علي الطيب البصري، *المعتمد في أصول الفقه*، تحقيق: خليل الميس (بيروت: دار الكتب العلمية، 1983/1403)، 16/2.

لفظًا أو معنًى ويفيد العلم القطعي، دون أن يستوفي جميع شروط الصحة في سند كل طريقٍ على حدةٍ. فالحديث المتواتر غالبًا لا يكون له سندٌ واحدٌ معينٌ بل طرقٌ متعددةٌ، والخبر الذي لا سند له أصلًا (أي ليس له طرق روايةٍ) يعتبر مردودًا في علم الحديث.

ولكن هذا لا يعني أن المتواتر لا يفيد اليقين؛ بل يفيده لتعدد طرقه واستحالة التواطؤ على الكذب. الأحاديث المتواترة، خاصةً المعنوية منها، تعد عماداً في بناء العقائد والأحكام الكلية في الإسلام لما تقدمه من علمٍ يقينيٍّ لا مرية فيه.[38]

1.3 شروط الحديث المتواتر:

وقد تباينت آراء العلماء، من محدثين وأصوليين وعلماء كلامٍ، في تحديد شروط هذا النوع من الأحاديث، لا سيما فيما يتعلق بعدد الرواة.

يعتبر تعريف ابن الصلاح للحديث المتواتر من التعاريف الجامعة والشاملة التي اتفق عليها المحدثون، حيث يشدد على حصول العلم الضروري بصدق الخبر، مع توافر شرط التواتر في جميع طبقات السند من أوله إلى منتهاه. ويشير ابن الصلاح إلى أن الشرط الأول للمتواتر هو وجود جماعةٍ يستحيل تواطؤهم على الكذب، والشرط الآخر هو استمرارية هذا الشرط في رواة السند من أوله إلى منتهاه. يعد هذا القيد الأخير مهمًّا لإخراج ما قد يطرأ عليه التواتر في بعض الطبقات دون بعضها الآخر. ومن الملاحظ أن ابن الصلاح لم يحدد عددًا معينًا للرواة ليعتبر الحديث متواترًا، بل ركز على تحقق العلم القطعي، مؤكدًا أن هذا العلم لا يأتي من مجرد كثرة الرواة فحسب، بل من خلال استقراء القرائن والشواهد التي تؤدي إلى الجزم بصحة الخبر. ولذلك، اعتبر ابن الصلاح حديث "إنما الأعمال بالنيات" ليس مطابقًا لهذه الشروط، رغم نقله بعدد التواتر وزيادةٍ، لأن ذلك التواتر طرأ عليه في وسط إسناده، وليس في جميع طبقاته.[39] ويشار إلى أن بعض المحدثين، كالسيوطي، أوضحوا أن المتواتر قليلٌ جدًّا في روايات المحدثين، وهو معروفٌ أكثر في الفقه وأصوله.[40]

وقد ذكر البغدادي – ممن سبقت حقبته ابن الصلاح – بعض الشروط الإضافية، منها: تعذر تواطؤ الرواة على الكذب في مقدار الوقت الذي انتشر الخبر عنهم فيه، وعدم جواز دخول اللبس والشبهة في الخبر الذي أخبروا عنه. وهذا يعني ضرورة انتفاء أي سببٍ من أسباب القهر أو الغلبة أو الدواعي إلى الكذب عن الرواة. [41]وقد عقب ابن الصلاح على ذلك بقوله إن في كلام البغدادي ما يشعر بأنه اتبع فيه غير أهل الحديث [42]

وأما بالنسبة لشرط الاسلام للناقلين للخبر، ذكر النووي في شرح مسلمٍ أن الحديث المتواتر لا يشترط فيه إسلام المخبرين ولا عدالتهم، ولا ينحصر بعددٍ معينٍ. وهذا الاصطلاح هو السائد عند الأصوليين ومن ثم فاصطلاح المتواتر عند المحدثين يقضي بأن

---

[38] خانصو، *الخبر المتواتر*، 144.

[39] ابن الصلاح، *معرفة أنواع علوم الحديث*، 267-268.

[40] السيوطي، *تدريب الراوي*، 621/2.

[41] الخطيب البغدادي، *الكفاية في علم الرواية*، 16.

[42] ابن الصلاح، *معرفة أنواع علوم الحديث*، 267.

يرويه عددٌ من المسلمين العدول الضابطين، لأنهم اشترطوا فيمن يحتج بروايته أن يكون مسلمًا بالغًا، فلا تقبل رواية الكافر في باب الأخبار وإن بلغ في الكثرة ما بلغ.[43]

وأما بالنسبة للخلاف حول اشتراط العدد في المتواتر، فقد أكد السيوطي أن التحقيق الذي ذهب إليه جمعٌ من المحدثين هو عدم اشتراط عددٍ معينٍ للتواتر، إنما العبرة بحصول العلم القطعي. فإذا رواه جمعٌ غفيرٌ ولم يحصل العلم به، لا يكون متواترًا. وإن رواه جمعٌ قليلٌ وحصل العلم الضروري، يكون متواترًا البتة. وقد حدد السيوطي العدد الذي يتواتر به الخبر (كحدٍّ يغلب الظن معه بتحقق العلم) وهو أن يرويه عشرةٌ من الصحابة (كمثالٍ لتحقيق العلم). يمثل تعريف السيوطي خلاصةً لجدلٍ علميٍّ طويلٍ حول اشتراط العدد في التواتر، ويرجح كفة حصول العلم القطعي كمعيارٍ أساسيٍّ.[44]

وقد اشترط بعض المعتزلة، كأبي الحسين البصري (ت 436)، عددًا معينًا لحصول العلم الضروري بالتواتر، ومنها أن يكون المخبرون أكثر من أربعةٍ. [45]أما الجمهور فقد ذهبوا من ناحية العدد إلى أنه ليس فيه حصرٌ، فالضابط هو حصول العلم؛ فمتى أخبر هذا الجمع وأفاد خبرهم العلم علمنا أنه متواترٌ وإلا فلا. [46]

يبرز الاختلاف في وجهات النظر حول تعريف المتواتر وشروطه مدى تعقيد هذا الموضوع وأهميته في علم الحديث. فالمقصود بالحديث المتواتر هو الخبر الذي يستحيل إنكار صحته أو الشك فيه، وذلك لوجود عددٍ كبيرٍ من الرواة الثقات الذين يستحيل عليهم الكذب.

وبناءً على ما سبق، نلاحظ اتفاق العلماء بشكلٍ عامٍّ على أن المتواتر يفيد العلم القطعي الضروري الذي لا يحتمل الشك، ويجب العمل به بلا خلافٍ في الأحكام الشرعية. الجدل بينهم ينصب بشكلٍ أساسيٍّ على الشروط الدقيقة لتحقق هذا التواتر، خاصةً فيما يتعلق بالعدد المحدد للرواة في كل طبقةٍ. وبينما يميل المحدثون وبعض الأصوليين إلى ضبط المفهوم بشروطٍ إسناديةٍ ومتنيةٍ دقيقةٍ للتحقق من العلم الضروري، يميل البعض الآخر (خاصةً من المتكلمين) إلى التأكيد على حصول العلم القطعي بغض النظر عن العدد الدقيق، ما دامت الشواهد والقرائن تفيد اليقين المطلق.

---

[43] القاسمي، *قواعد التحديث*، 147.

[44] السيوطي، *قطف الأزهار*، 5، 10؛ انظر أيضاً: أوزير دورموش، "بعض الانتقادات حول تعريف المتواتر وأمثلته"، *مجلة ثيوسوفيا: الفلسفة واللاهوت والعلوم الاجتماعية*، 6(2023) ، 35–37؛ فاتح أورهان، "مقاربات الفقهاء للخبر المتواتر في سياق رواية الحديث"، مجلة جمهوريت للإلهيات، 3/25 (2021)، 1465–1483.

[45] أبو الحسين محمد بن علي الطيب البصري، *المعتمد في أصول الفقه*، تحقيق: خليل الميس (بيروت: دار الكتب العلمية، 1403)، 89/2؛
للتوسع انظر: خليل إبراهيم ديلين، *منظومة أبي الحسين البصري الكلامية*)أنقرة: منشورات فجر، 2023.

[46] الزركشي، *البحر المحيط*، 96/6.

2. مفهوم التواتر لدى ابن عطية:

يظهر من تتبع تفسير ابن عطية في كتابه "المحرر الوجيز" أنه استخدم مصطلح المتواتر قد ورد بمختلف صيغه ومشتقاته (تواتر، المتواتر، متواترة...) في حوالي أربعة وعشرين موضعاً؛[47] إذ تارةً يذكر متن الحديث مصرّحاً بتواتره، وتارةً أخرى يكتفي بالإشارة إلى تواتر الأحاديث في مسألةٍ معينة دون ذكر متونها، وقد يذكر مصطلح التواتر للحديث ذاته في موضعٍ آخر، أو فيما لا يتعلق بحديثٍ نبوي.

بناءً على ذلك، سندرس بعض هذه الأمثلة، ليظهر لنا بوضوح تعامله مع هذا المفهوم.

2.1. تعبيره بالتواتر للدلالة على التواتر المعنوي:

هناك الكثير من الأحاديث التي صرّح ابن عطية بتواترها، وتبين لنا من خلال دراستها أنَّ القصد منها ينصرفُ غالباً إلى التواتر المعنوي، ومن ذلك:

المثال الأول: يتجلى أسلوب ابن عطية في تناول مفهوم الحديث المتواتر عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿الذين يظنون أنهم ملاقو ربهم وأنهم إليه راجعون﴾.[48] فقد أورد ابن عطية في "المحرر الوجيز" قوله: "ويصح أن تكون الملاقاة هنا بالرؤية التي عليها أهل السنة، وورد بها متواتر الحديث".[49]

يشير هذا النص، وإن لم يذكر ابن عطية حديثاً معيناً، إلى اعتماده على وجود الأحاديث المتواترة التي تثبت رؤية الله في الآخرة، مدرجًا ذلك كوجهٍ ممكنٍ لمعنى الآية.

ويؤكد استخدام ابن عطية لعبارة "ورد بها متواتر الحديث" على الثبوت القطعي لهذه الأحاديث، وهو ما يفيد العلم الضروري القطعي كما هو متفقٌ عليه بين المحدثين والأصوليين. فهم يعتبرون الحديث المتواتر طريقًا لإثبات الحقائق العقدية الكبرى، ويتبنون فكرة أن العقيدة يجب أن تستند إلى أدلةٍ قويةٍ وواضحةٍ. وهذا ما صرح به الرازي في حديثه عن المتواتر، الذي اعتبره من الأدلة اليقينية التي يجب أن يستدل بها في أمور العقيدة.[50]

يبقى التساؤل عما إذا كان ابن عطية يتحدث عن حديثٍ معينٍ في مسألة رؤية الله على أنه متواترٌ لفظيٌّ، أي أنه حدد الرواية المتعلقة بالرؤية، أم أنه يشير إلى الأحاديث الواردة في موضوع الرؤية بشكلٍ عامٍّ من المسائل التي تواترت رواياتها، أي أنها من

---

[47] هذه الإحصائيات بناءً على تفسيره كله، وليست بناءً على الأمثلة المذكورة في هذه الدراسة. ورد المصطلح في المواضع الآتية: ابن عطية، *المحرر الوجيز*، 138/1، 139/1، 191/1، 248/1، 323/1، 444/1، 22/2، 34/2، 131/2، 330/2، 450/2، 474/2، 481/2، 520/2، 312/3، 321/3، 434/3، 483/3، 144/4، 161/4، 199/4، 451/4، 457/4، 165/5.

[48] سورة البقرة، 46/2.

[49] ابن عطية، *المحرر الوجيز*، 138/1.

[50] فخر الدين محمد بن عمر الرازي، *المحصول*، تحقيق: طه جابر العلواني (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1418)، 227/4.

المتواتر المعنوي؟، ومن ثم، فإنّ ابن عطية لم يشر إلى المصادر التي ذكرت هذه الروايات. إلا أنه قد ذكر في غير موضعٍ أيضًا مسألة الرؤية في عبارته: "والرؤية في الآخرة ثابتةٌ عن النبي صلى الله عليه وسلم بالخبر المتواتر".[51]

ويلاحظ هنا أيضًا عدم ذكره للروايات الواردة عنه صلى الله عليه وسلم فيما يخص موضوع الرؤية، ومن ذلك أيضاً عندما قال:" ورد من جهة أخرى بالحديث المتواتر ان أهل الإيمان يرون الله تعالى يوم القيامة"[52]

وقد تحدث ابن عطية أيضًا عن ذات المسألة في مكانٍ آخر، غير أنه هنا ذكر الرواية المتواترة في الرؤية الواردة في كتب الصحاح والسنن، فقال في تفسير قوله تعالى: ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار ۖ وهو اللطيف الخبير﴾.[53]

فقد ذكر في هذا الموضع نصًّا صريحًا من حديث النبي صلى الله عليه وسلم، قائلًا: "ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم، فيما صح عنه وتواتر وكثر نقله: إنكم ترون ربكم يوم القيامة كما ترون القمر ليلة البدر ونحوه من الأحاديث على اختلاف ترتيب ألفاظها". [54] وقد ورد الحديث المذكور في كتب الصحاح والسنن من ثلاثة طرقٍ رئيسيةٍ [55]

ونقل الكتاني أن الحديث رواه أحدٌ وعشرون من مشاهير الصحابة وكبرائهم وعلمائهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنهم أيضًا أجمعوا على ثبوته ولم يشتهر عن غيرهم خلاف ذلك. وأن أحاديث الرؤية متواترةٌ معنًى فقد وردت بطرقٍ كثيرةٍ عن جمعٍ كثيرٍ من الصحابة.[56]

يؤكد ابن عطية هنا مرةً أخرى ثبوت رؤية الله في الآخرة بالخبر المتواتر، ولعله يقصد بالمتواتر هنا، التواتر المعنوي حيث عبر عن ذلك بقوله: "كثر نقله، على اختلاف ترتيب ألفاظها".

المثال الثاني: في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ما ننسخ من آيةٍ أو ننسها نأت بخيرٍ منها أو مثلها ۗ ألم تعلم أن الله علىٰ كل شيءٍ قديرٌ﴾[57]. حيث بين أن الراجح هو جواز نسخ القرآن بالسنة المتواترة، قائلًا في ذلك: "وينسخ القرآن بالقرآن، والسنة بالسنة، وهذه العبارة يراد بها الخبر المتواتر القطعي، وينسخ خبر الواحد بخبر الواحد، وهذا كله متفقٌ عليه، وحذاق الأئمة على أن القرآن ينسخ بالسنة، وذلك موجودٌ في قوله صلى الله عليه وسلم: «لا وصية لوارثٍ»".[58]

---

[51] ابن عطية، *المحرر الوجيز*، 131/2.

[52] ابن عطية، *المحرر الوجيز*، 450/2.

[53] سورة الأنعام، 103/6.

[54] ابن عطية، *المحرر الوجيز*، 330/2.

[55] أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، *الجامع الصحيح*، تحقيق: محمد زهير بن ناصر (بيروت: دار طوق النجاة، ط. 1، 1422)، "كتاب التوحيد"، 24 (رقم: 7436)؛ مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، *الجامع الصحيح*، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، 1955)، "كتاب المساجد ومواضع الصلاة"، (رقم: 633)؛ محمد بن عيسى الترمذي، *الجامع الكبير*، تحقيق: بشار عواد معروف (بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1996)، "أبواب صفة الجنة"، 16 (رقم: 2551)؛ الترمذي، *الجامع الكبير*، "أبواب صفة الجنة"، 17 (رقم: 2554).

[56] محمد بن أبي الفيض جعفر الكتاني، *نظم المتناثر من الحديث المتواتر*، تحقيق: شرف حجازي (القاهرة: دار الكتب السلفية، د.ت.)، 307.

[57] سورة البقرة، 106/2.

[58] ابن عطية، *المحرر الوجيز*، 191/1؛ أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، *سنن أبي داود* (بيروت: دار الرسالة العالمية، 2009)، "كتاب الوصايا"، 6 (رقم: 2870)؛ الترمذي، *الجامع الكبير*، "أبواب الوصايا"، 5 (رقم: 2120، 2121)؛ أحمد بن شعيب النسائي، *السنن الكبرى* (القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى، 2001)، "كتاب الوصايا"، 5 (رقم:

وقد نقل السيوطي نسخ آية الوصية بحديث "لا وصية لوارثٍ"، مشيرًا إلى أن هذا الحديث "في قوة المتواتر". وذكر أن التواتر نوعان، منهما ما هو متواترٌ من حيث ظهور العمل به من غير نكيرٍ، فإن ظهوره يغني الناس عن الرواية، وهو بهذه المثابة، فإن العمل ظهر به مع القول من أئمة الفتوى بلا تنازعٍ، فيجوز النسخ به.[59] وقد جنح الإمام الشافعي في كتابه "الأم" إلى أن هذا الحديث متواترٌ، وادعى ابن الحاجب (ت 646هـ) في مختصره الأصلي تواتره، ونازعه ابن حجرٍ وغيره في ذلك.[60]

يلاحظ أن حديث "لا وصية لوارثٍ" لم يرد بصريح لفظه في الصحيحين (البخاري ومسلمٍ). ولهذا الحديث ثلاث طرقٍ رئيسةٍ واردةٍ في كتب السنن والصحاح، وقد حكم الترمذي على رواية أبي أمامة الباهلي بأنها حديثٌ حسنٌ.[61]

بناءً على ما سبق، فإن ابن عطية قد قرر تواتر هذا الحديث استنادًا إلى ما ذهب إليه العلماء، حيث ذهب أكثرهم إلى أنه متواترٌ. ويثار التساؤل هنا عما إذا كان القصد هو التواتر اللفظي، أم التواتر المعنوي. فعبارة الإمام الشافعي تدل على التواتر اللفظي عنده، حيث قال: "وجدنا أهل الفتيا ومن حفظنا عنهم من أهل العلم بالمغازي من قريشٍ لا يختلفون في أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عام الفتح: لا وصية لوارثٍ".[62] ومع ذلك، بما أن الحديث ورد من ثلاث طرقٍ فقط، فإن الأنسب هنا أن يعد من المتواتر المعنوي، لأن العديد من الروايات تشير إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا المعنى عام الفتح، فالفكرة هي المتواترة، وليس بالضرورة الألفاظ بعينها.

ومن ذلك أيضاً ذكر ابن عطية للمتواتر في قوله: "ثم ورد بالخبر المتواتر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم ولم يجلد". [63]

وكذلك ذكره لتواتر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارًا»".[64]

ومن ذلك أيضاً عندما أورد ابن عطية جملةً من الروايات المتعلقة بتفسيره لقوله تعالى: ﴿وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم علىٰ أنفسهم ألست بربكم ۖ قالوا بلىٰ ۛ شهدنا﴾[65] ، منها: "أن الله عز وجل لما خلق آدم" (وفي بعض الروايات: "لما أهبط آدم إلى الأرض في دهناء من أرض السند" كما قاله ابن عباسٍ، وفي بعضها "أن ذلك بنعمان وهي عرفة وما يليها"[66]

3641، 3643)؛ ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني، *سنن ابن ماجه* (بيروت: دار الفكر، 2011)، "كتاب الوصايا"، 5 (رقم: 2713)؛ علي بن عمر الدارقطني، *سنن الدارقطني* (بيروت: مؤسسة الرسالة، 2004)، "كتاب الفرائض" (رقم: 4066).

[59] السيوطي، قطف الأزهار، 12.

[60] الكتاني، *نظم المتناثر*، 167.

[61] الترمذي، *الجامع الكبير*، "أبواب الوصايا"، 5 (رقم: 2120).

[62] الكتاني، *نظم المتناثر*، 168.

[63] ابن عطية، *المحرر الوجيز*، 22/2.

[64] ابن عطية، *المحرر الوجيز*، 323/1؛ مسلم، *الجامع الصحيح*، "المساجد ومواضع الصلاة"، (رقم: 628).

[65] سورة الأعراف، 172/7.

[66] أبو الفداء إسماعيل بن عمر ابن كثير، *البداية والنهاية* (القاهرة: مطبعة السعادة، ط. 1، 1358)، 90/1.

كما قاله ابن عباسٍ وغيره)، ثم "مسح على ظهره"[67] (وفي بعض الروايات: "بيمينه"، وفي بعضها: "ضرب منكبه") فاستخرج منها (أي من المسحة أو الضربة) "نسم بنيه"[68] (وفي بعض الروايات: "كالذر"، وفي بعضها: "كالخردل").[69]

بالإضافة إلى العديد من الأمثلة الأخرى التي يُرجَّح بعد البحث والدراسة أن تكون من قبيل المتواتر المعنوي.[70]

2.2. تعبيره بالتواتر للدلالة على التواتر اللغوي:

وثمّة أمثلةٌ يتبيّن من خلال دراستها أنَّ المقصود بالتواتر فيها هو المعنى اللغوي، أي كثرة الطرق وشهرة الحديث واستفاضته، وإن لم يستجمع شروط التواتر الاصطلاحي الذي يفيد العلم الضروري. ومنها:

المثال الأول: في سياق تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾[71]، تناول ابن عطية حديث أسماء الله الحسنى. وقال أثناء تفسيره للآية: "وقد ورد في الترمذي حديثٌ عن أبي هريرة ونص فيه تسعةً وتسعين اسمًا، وفي بعضها شذوذٌ وذلك الحديث ليس بالمتواتر وإنما المتواتر منه قول النبي صلى الله عليه وسلم «إن لله تسعةً وتسعين اسمًا مائةً إلا واحدًا من أحصاها دخل الجنة»".[72]

لم يذكر ابن عطية الرواية التي فيها تفصيل الأسماء، مكتفيًا بذكر هذه الرواية الأخيرة التي أخرجها البخاري في صحيحه.

يشير ابن عطية إلى أن حديث الترمذي، الذي يذكر تفصيل الأسماء، ليس متواترًا، ويؤكد أن بعض الأسماء الواردة فيه فيها شذوذٌ. وهذا يتوافق مع ما ذكره علماء آخرون. فقد قال ابن حجرٍ بأن في سرد الأسماء نظراً، مبيناً أن بعضها ليس موجوداً في القرآن ولا في الحديث الصحيح. كما ذكر أن الحديث الصحيح الذي لم يسم الأسماء لم يتواتر من أصله، حتى عن أبي هريرة، وغاية أمره أن يكون مشهورًا.[73] من جانبٍ آخر، ورد عن أبي محمد بن حزمٍ أن الأحاديث الواردة في إحصاء أسماء الله مضطربةٌ، ولا يصح منها شيءٌ أصلًا.

وقد علق الترمذي على الحديث الخاص بذكر الأسماء قائلًا: "لا نعلم في كثير شيءٍ من الروايات ذكر الأسماء إلا في هذا الحديث". وذكر أن آدم بن إياس ذكر هذا الحديث بإسنادٍ آخر عن أبي هريرة وذكر فيه الأسماء، "وليس له إسنادٌ صحيحٌ". وقال البيهقي عنه: "ضعيفٌ عند أهل النقل".[74]

---

[67] الترمذي، *الجامع الكبير*، "أبواب تفسير القرآن"، 7 (رقم: 3075).

[68] الترمذي، *الجامع الكبير*، "أبواب تفسير القرآن"، 7 (رقم: 3076).

[69] ابن عطية، *المحرر الوجيز*، 474/2؛ ابن كثير، *البداية والنهاية*، 90/1.

[70] ابن عطية، *المحرر الوجيز*، 139/1، 434/3.

[71] سورة الأعراف، 180/7.

[72] ابن عطية، *المحرر الوجيز*، 481/2.

[73] أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، *فتح الباري بشرح صحيح البخاري* (القاهرة: المكتبة السلفية، ط. 1، 1390)، 215/11.

[74] ابن حجر العسقلاني، *التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير*، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب (القاهرة: مؤسسة قرطبة، 1995/1416)، 423/4-424.

وعلى هذا تشير المصادر الحديثية إلى أن الرواية المتعلقة بقول النبي صلى الله عليه وسلم: "إن لله تسعةً وتسعين اسمًا مائةً إلا واحدًا من أحصاها دخل الجنة" قد وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم من طريق أبي هريرة رضي الله عنه. فقد أخرجها الشيخان (البخاري ومسلمٌ) من طريقه،[75] كما وردت في سنن الترمذي، الذي علق عليها بقوله: "هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد روي من غير وجهٍ عن أبي هريرة".[76]كما ذكر ابن ماجه في سننه رواية أبي سلمة عن أبي هريرة.[77]

وبالنسبة للحديث ذاته المتضمن تفصيل أسماء الله الحسنى، فقد ورد أيضًا في سنن ابن ماجه من طريق أبي هريرة. وقد علق محقق كتاب ابن ماجه على هذا الحديث بأنه لم يخرج أحدٌ من الأئمة الستة عدد أسماء الله الحسنى من هذا الوجه ولا من غيره سوى ابن ماجه والترمذي، مع تقديمٍ وتأخيرٍ في الأسماء. وأضاف أن طريق الترمذي يعد أصح شيءٍ في الباب، بينما إسناد طريق ابن ماجه ضعيفٌ لضعف عبد الملك بن محمدٍ.[78]

بناءً على ما سبق، فإن هذا الحديث بشقيه (الإخبار بوجود تسعةٍ وتسعين اسمًا، وتفصيل هذه الأسماء) لم يرد إلا عن طريق أبي هريرة بأسانيد مختلفةٍ، وهو بذلك ليس من المتواتر بالمعنى الاصطلاحي، كما صرح ابن عطية. وإن كان ابن عطية قد أشار إلى أن الحديث بحدّ ذاته متواتر، إلا أنه اشتهر فقط عن أبي هريرة كما رجح ابن حجرٍ.

وعلى هذا، فلعلّ ابن عطية قد ذهب إلى أن المتواتر المقصود هنا هو بالمعنى اللغوي، أي كثرة الطرق الواردة عن أبي هريرة وشهرة الحديث بين العلماء، وإن لم تبلغ تلك الطرق العدد المطلوب للتواتر الاصطلاحي.

المثال الثاني: أثناء تفسير ابن عطية لقوله تعالى: ﴿الذين آمنوا وعملوا الصالحات طوبىٰ لهم وحسن مآبٍ﴾[79]، تطرق إلى معاني كلمة "طوبى". وعند إيراده للمعنى الذي يفسر بأن الطوبى شجرةٌ في الجنة، ذكر أن الأحاديث تواترت بهذا المعنى، فقال:

"وبهذا تواترت الأحاديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «طوبى شجرةٌ في الجنة، يسير الراكب المجد في ظلها مائة عامٍ لا يقطعها، اقرؤوا إن شئتم ﴿وظلٍّ ممدودٍ﴾»[80]."[81]

وقد ذكر محمد أبو شهبة (ت 1403 هـ). أن المأثور عن السلف في تفسير "طوبى" يشمل عدة أقوالٍ: فقد روي عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أن "طوبى" بمعنى "فرحٌ لهم وقرة عينٍ". وقال عكرمة (ت 105 هـ): "نعمٌ لهم". وقال قتادة (ت 117 هـ): "حسنى لهم". وقال إبراهيم النخعي (ت 96 هـ): "خيرٌ لهم وكرامةٌ".[82] وقد ذكر ابن عطية بعض هذه الأقوال. وعند ذكره لمعنى

---

[75] البخاري، *الجامع الصحيح*، "كتاب التوحيد"، 24 (رقم: 7436).

[76] الترمذي، *الجامع الكبير*، "أبواب الدعوات"، 72-73 (رقم: 3506).

[77] ابن ماجه، *سنن ابن ماجه*، "كتاب الدعاء"، 10 (رقم: 3860).

[78] ابن ماجه، *سنن ابن ماجه*، "كتاب الدعاء"، 10 (رقم: 3861)؛ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، *تقريب التهذيب*، تحقيق: محمد عوامة (حلب: دار الرشيد، 1406)، 363.

[79] *سورة الرعد*، 23/13.

[80] *سورة الواقعة*، 30/56.

[81] ابن عطية، *المحرر الوجيز*، 312/3؛ مسلم، *الجامع الصحيح*، "كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها"، (رقم: 2828)؛ الترمذي، *الجامع الكبير*، "أبواب تفسير القرآن"، 56 (رقم: 3293)؛ البخاري، *الجامع الصحيح*، "كتاب التفسير"، 56 (رقم: 4881)؛ "كتاب الرقاق"، 51 (رقم: 6552)؛ أحمد بن حنبل، *المسند*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط (بيروت: مؤسسة الرسالة، 2001/1422)، 211/18؛ عبد الله بن سليمان السجستاني، *كتاب البعث* (بيروت: دار الكتب العلمية، ط. 1، 1987)، 58 (رقم: 68).

[82] محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة، *الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير* (القاهرة: مكتبة السنة، 1408)، 233.

أنها شجرةٌ في الجنة، بين أن الأحاديث تواترت بذلك. ولعل مستنده في ذلك هو رواية أبي سعيدٍ الخدري، حيث إن صريح متن الحديث أن "طوبى شجرةٌ في الجنة". وقد أوردها الإمام أحمد بن حنبلٍ في مسنده: عن أبي سعيدٍ الخدري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رجلًا قال له: "يا رسول الله، طوبى لمن رآك، وآمن بك، قال: «طوبى لمن رآني وآمن بي، ثم طوبى، ثم طوبى، ثم طوبى لمن آمن بي ولم يرني»"، قال له رجلٌ: "وما طوبى؟" قال: "شجرةٌ في الجنة مسيرة مائة عامٍ، ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها".[83]

ورد الحديث المتعلق بـ "طوبى" من أربعة طرقٍ فقط.[84]

وعلى ذلك، فلعلّ ابن عطية قد ذهب إلى أن المتواتر المقصود هنا هو بالمعنى اللغوي، لشهرة الحديث بين العلماء.

2.3. تعبيره بالتواتر للدلالة على تواتر الحديث من جهة العمل به:

يجب التفرقة في هذا السياق بين المتواتر المعنوي وبين المتواتر العملي؛ فالمعنوي هو اتفاق مجموعة كبيرة من الأحاديث والروايات على أصل واحد أو معنى كلي مشترك، مع اختلافها في الألفاظ والسياقات أو التفاصيل الجزئية، بحيث يحصل لدى المجتهد قطع ويقين بصحة هذا المعنى نتيجة كثرة طرق النقل واستحالة تواطؤ الرواة على الكذب فيه، أما المتواتر العملي فهو ما استند إلى 'استمرار العمل والقبول العام جيلًا عن جيل، وهو ما يُعبر عنه بـ "التلقي بالقبول". وينبع استخدام ابن عطية لهذا المصطلح من خلفيته المالكية؛ حيث يرى المالكية أن الخبر إذا اقترن بالعمل المستفيض ارتفع إلى رتبة المتواتر. وهذا ما أكده شيخ الإسلام ابن تيمية (ت 728 هـ) عند حديثه عن "إجماع أهل المدينة"، مبيناً أن المرتبة الأولى منه هي ما يجري مجرى النقل المتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم، كالأفعال التي شاهدها الناس ونقلوها (مثل مقادير الصاع والأحباس)، وهي حجة باتفاق العلماء لأن النقل العملي يغني عن تعدد الأسانيد القولية.[85]

ومن الأمثلة التي يترجح فيها أن ابن عطية أراد بالمتواتر تواتر الحديث من جهة العمل به:

المثال الأول: عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف إن الله كان غفورًا رحيمًا﴾[86]، يبرز ابن عطية أن الإسلام قد رسم، في كتابه وسنة نبيه، منهجًا واضحًا لتنظيم أحكام الأسرة، مبينًا الحلال والحرام في الزواج والطلاق، ومحددًا الحقوق والواجبات. وفي هذا السياق، لا مجال للاجتهاد الشخصي أمام نصوص الوحي

---

[83] أحمد بن حنبل، *المسند*، 211/18؛ عبد الله بن سليمان السجستاني، *كتاب البعث* (بيروت: دار الكتب العلمية، ط. 1، 1987)، 58 (رقم: 68).

[84] مسلم، *الجامع الصحيح*، "كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها"، (رقم: 2828)؛ الترمذي، *الجامع الكبير*، "أبواب تفسير القرآن"، 56 (رقم: 3293).؛ البخاري، *الجامع الصحيح*، "كتاب التفسير"، 56 (رقم: 4881)؛ "كتاب الرقاق"، 51 (رقم: 6552).

[85] تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، *مجموع الفتاوى*، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1995/1416)، 303/20-304؛ أبو بكر محمد بن إبراهيم ابن المنذر، *الإجماع* (القاهرة: دار الآثار للنشر والتوزيع، 1425)، 25-26.

[86] سورة النساء، 23/4.

القطعية. ومن تلك المسائل التي تناولها الآية الكريمة، مسألة الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها. وفي ذلك، قال ابن عطية معقبًا على الآية السابقة "وألحقت السنة المتواترة سابعةً، وذلك الجمع بين المرأة وعمتها، ومضى عليه الإجماع، وروي عن ابن عباسٍ أنه قال: حرم من النسب سبعٌ، ومن الصهر سبعٌ، وتلا هذه الآية." [87]

يفهم من عبارة ابن عطية أن السنة المتواترة تثبت الأحكام الشرعية حتى وإن لم ترد صراحةً في القرآن الكريم. وبعد البحث عن الروايات التي وردت في تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، نجد ما ذكره الإمامان مسلمٌ والبخاري في صحيحيهما عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها".[88]

وورد أيضًا من طريق أبي هريرة بألفاظٍ متقاربةٍ مثل: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجمع الرجل بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها" و"لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها". كما ورد بلفظٍ أشمل: "لا يخطب الرجل على خطبة أخيه. ولا يسوم على سوم أخيه. ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها. ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفئ صحفتها".[89] وذكر مسلمٌ أكثر من إسنادٍ لهذا الحديث، جميعها من طريق أبي هريرة.

وذكر الترمذي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "نهى أن تنكح المرأة على عمتها أو العمة على ابنة أخيها أو المرأة على خالتها، أو الخالة على بنت أختها، ولا تنكح الصغرى على الكبرى، ولا الكبرى على الصغرى".[90]

وقد بين الترمذي فيما يخص مسألة النهي عن الجمع والروايات الواردة في النهي عن ذلك أن: "العمل على هذا عند عامة أهل العلم، لا نعلم بينهم اختلافًا؛ أنه لا يحل للرجل أن يجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، فإن نكح امرأةً على عمتها أو خالتها أو العمة على بنت أخيها فنكاح الأخرى منهما مفسوخٌ، وبه يقول عامة أهل العلم".[91]

وقد نقل الكتاني في كتابه رواية "لا تنكح المرأة على عمتها ولا خالتها"، وأفاد بأن البيهقي نقل عن الشافعي أن هذا الحديث لم يرو من وجهٍ ثابتٍ إلا عن أبي هريرة.[92] والحديث، على اختلاف أسانيده، جميع رواياته تتفق على النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها.

وقد قال ابن المنذر بأن أهل العلم قد أجمعوا على القول بتحريم الجمع بين المرأة وخالتها أو عمتها، ولم يخالف في ذلك إلا بعض أهل البدع كالخوارج والرافضة.[93]

ورد الحديث المتعلق بالنهي عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في الصحاح والسنن من عدة طرقٍ،

---

[87] ابن عطية، *المحرر الوجيز*، 31/2.

[88] مسلم، *الجامع الصحيح*، "كتاب النكاح"، (رقم: 1408)؛ البخاري، *الجامع الصحيح*، "كتاب النكاح"، 27 (رقم: 5109).

[89] مسلم، *الجامع الصحيح*، "كتاب النكاح"، (رقم: 1029، 1408).

[90] الترمذي، *الجامع الكبير*، "أبواب النكاح"، 31 (رقم: 1125، 1126).

[91] الترمذي، *الجامع الكبير*، "أبواب النكاح"، 31 (رقم: 1126).

[92] الكتاني، *نظم المتناثر*، 158.

[93] موفق الدين عبد الله بن أحمد ابن قدامة، *المغني*، تحقيق: طه الزيني وزملائه (القاهرة: مكتبة القاهرة، 1388)، 115/7.

عن أبي هريرة وابن عباسٍ وأبي موسى وأبي سعيدٍ الخدري[94]

وعلى هذا، يمكن أن يكون المقصود بالمتواتر عدة أمورٍ: إما كونه متواترًا من حيث روايته عن أبي هريرة فقد قال ابن عبد البر (ت 463 هـ): "طرق حديث أبي هريرة متواترةٌ عنه"، وهناك من زعم بأن أبا هريرة تفرد به.[95] ومن هؤلاء الشافعي في كتابه "الأم" حيث قال بأنه "لم يرو هذا الحديث من وجهٍ يثبته أهل العلم بالحديث إلا عن أبي هريرة".[96] ولكن، رد ابن حجرٍ على ذلك مبينًا أن الحديث روي عن ابن عباسٍ وأبي سعيدٍ في سنن ابن ماجه بسندٍ ضعيفٍ، وعن عليٍّ رواه (البزار في مسنده، رقم 888)، وعن ابن عمر رواه(ابن حبان في صحيحه ،رقم 4096). كما ورد فيه عن سعد بن أبي وقاصٍ، وعن زينب امرأة ابن مسعودٍ، وأبي أمامة، وعائشة، وأبي موسى، وسمرة بن جندب (الطبراني في المعجم الكبير، رقم 6908). وقد قال البيهقي: "قد روي عن جماعةٍ من الصحابة إلا أنه ليس على شرط الشيخين". وكان رد ابن حجرٍ على ذلك بأن البخاري أخرج هذا الحديث عن جابرٍ.[97]

وباعتبار أن هذا الحديث ليس متواتراً اصطلاحياً؛ لأن عدد الرواة لم يبلغ حد التواتر المطلوب، إذ لم يُروَ إلا من الطرق المذكورة فقط، فلعل التواتر الذي يقصده ابن عطية هنا يخصُّ مسألة النهي عن الجمع، واتفاق العلماء على تحريمه، والعمل بمقتضاه بناءً على الروايات الواردة في ذلك؛ كما صرّح ابن عطية بقوله: «ومضى عليه الإجماع». وعليه؛ فهل يقصد ابن عطية بالمتواتر (التواتر من حيث جهة العمل به)؟ بحيث إذا أضفنا مسألة إجماع الأمة على العمل بالحديث، قام ذلك مقام كثرة الطرق؛[98]ولعل هذا المعنى هو ما رمى إليه ابن عطية بوصفه الحديث بالمتواتر.

وتطرق ابن عطية إلى المسألة ذاتها بقوله: "وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها، وأجمعت الأمة على ذلك وقد رأى بعض العلماء أن هذا الحديث ناسخٌ لعموم قوله تعالى: ﴿وأحل لكم ما وراء ذلكم﴾[99]. وذلك لأن الحديث من المتواتر، وكذلك قوله عليه السلام، يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب، قيل أيضًا إنه ناسخٌ."[100]

ورد الحديث الذي أورده ابن عطية، وهو "يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب"، من خمسة طرقٍ في الصحاح والسنن.[101]

---

[94] ابن ماجه، *سنن ابن ماجه*، "كتاب النكاح"، 31 (رقم: 1929-1931)؛ الترمذي، *الجامع الكبير*، "أبواب النكاح"، 31 (رقم: 1126).

[95] أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، *تلخيص الحبير*، تحقيق: محمد الثاني بن عمر بن موسى (الرياض: دار أضواء السلف، 1428)، 2310/5.

[96] الشافعي، *الأم*، 189/5.

[97] ابن حجر، *تلخيص الحبير*، 2311/5.

[98] ابن المنذر، *الإجماع*، 25-26؛ أبو الحسن علي بن محمد ابن القطان، *الإقناع في مسائل الإجماع*، تحقيق: حسن فوزي الصعيدي (القاهرة: دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، 1424)، 14/2.

[99] سورة النساء، 24/4.

[100] ابن عطية، *المحرر الوجيز*، 34/2.

[101] البخاري، *الجامع الصحيح*، "كتاب الشهادات"، 4 (رقم: 2645)؛ "كتاب النكاح"، 20 (رقم: 5099)، 27 (رقم: 5108، 5111)؛ مسلم، *الجامع الصحيح*، "كتاب الرضاع"، (رقم: 1444، 1445)؛ الترمذي، *الجامع الكبير*، "أبواب الرضاع"، 1 (رقم: 1146).

فمن حيث طرق الحديث التي ورد بها، لا يعتبر هذا الحديث متواترًا بالمعنى الاصطلاحي؛ فإنّ عدد رواته لم يبلغ حد التواتر المطلوب، إذ لم يرو إلا من الطرق المذكورة فقط. وقد أفادت جميع الروايات بالنص الصريح أنه "يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب".

وقد ورد الحديث في البخاري ومسلمٍ وسنن الترمذي في رواياتٍ عديدةٍ على اختلاف ألفاظها ورواتها، غير أن طرق الحديث ليست كثيرةً بحيث يستحيل التواطؤ على الكذب على المعنى الاصطلاحي للتواتر. ويثار التساؤل هنا عما إذا كان ابن عطية يقصد بالتواتر هنا التواتر بالمعنى اللغوي، حيث إنه قد كثرت الروايات وأقوال العلماء في مسألة التحريم من الرضاع. أم لعله هنا أيضاً يقصد التواتر من جهة الإجماع على العمل به مما يزيد من قوة هذه الطرق ويرفعها إلى درجة التواتر.

المثال الثاني: ونلاحظ هذا في تفسير ابن عطية لقوله تعالى: ﴿يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيدٍ﴾ [102]، أبرز ابن عطية أن عبارة "هل من مزيدٍ" من جهنم تعبر عن حقيقةٍ، حيث تظهر أن جهنم قد تكون غير مملوءةٍ حتى في الوقت الذي يسأل فيه. وهذا يعكس مناقشته العميقة حول المعاني الدقيقة للنصوص القرآنية. فقد قال:

"وبين ذلك الحديث الصحيح المتواتر قول النبي صلى الله عليه وسلم: «يقول الله لجهنم هل امتلأت؟ وتقول: هل من مزيدٍ حتى يضع الجبار فيها قدمه، فتقول قط قط، وينزوي بعضها إلى بعضٍ» واضطرب الناس في معنى هذا الحديث."[103]

وقد ورد الحديث في الصحيحين (البخاري ومسلمٍ) وفي سنن الترمذي عن أنس بن مالكٍ رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تزال جهنم تقول: هل من مزيدٍ، حتى يضع فيها رب العزة، تبارك وتعالى، قدمه. فتقول: قط قط، وعزتك. وينزوي بعضها إلى بعضٍ".[104] وورد أيضًا في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "تحاجت النار والجنة. فقالت النار: أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين. وقالت الجنة: فما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم. فقال الله للجنة: أنت رحمتي، أرحم بك من أشاء من عبادي. وقال للنار: أنت عذابي، أعذب بك من أشاء من عبادي. ولكل واحدةٍ منكم ملؤها. فأما النار فلا تمتلئ. فيضع قدمه عليها. فتقول: قط قط. فهنالك تمتلئ.

ورد الحديث المتعلق بامتلاء جهنم من طريقين رئيسين فقط:

الطريق الأول: أنس بن مالكٍ رضي الله عنه: روي عنه بأسانيد مختلفةٍ رواها مسلمٌ والبخاري في صحيحيهما والترمذي في سننه. وعقب الترمذي على هذا الحديث بقوله: "هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجه، وفيه عن أبي هريرة." [105]

---

[102] سورة ق، 30/50.

[103] ابن عطية، *المحرر الوجيز*، 165/5.

[104] مسلم، *الجامع الصحيح*، "كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها"، (رقم: 2848)؛ البخاري، *الجامع الصحيح*، "كتاب الأيمان والنذور"، 12 (رقم: 6661)؛ الترمذي، *الجامع الكبير*، "أبواب تفسير القرآن"، 50 (رقم: 3272).

[105] الترمذي، "أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم"، باب رقم 50، (حديث رقم 3272).

الطريق الثاني: أبي هريرة رضي الله عنه: رواه الشيخان أيضاً في صحيحيهما.[106]

بناءً على ما سبق، فإنّ هذا الحديث ليس متواتراً كما ذكر ابن عطية، حيث إنه لم يرو سوى من طريقين فقط. فهو ليس من المتواتر اللفظي لعدم كثرة طرقه، ولا حتى من المتواتر بالمعنى الاصطلاحي (أي: التواتر المعنوي) الذي يتطلب عددًا كافيًا يفيد العلم الضروري بالمعنى. كما أنه ليس متواترًا لغويًّا لوروده من طريقين فقط.

يلحظ أنّ ابن عطية لم يكتفِ بوصف الحديث، بل أشار إلى اضطراب الناس في معناه. وبالرجوع إلى شروح الحديث (كابن حجر والنووي)، نجد أن العلماء تعاملوا مع "القدم" كصفةٍ من صفات الله الثابتة بالنص مع تنزيه الله عن التشبيه والجارحة (باعتباره غيبًا)، أو تأويلها بمفهوم "الجماعة الذين يقدمهم الله للنار". وعليه، فإن حرص ابن عطية على تسميته "متواترًا" قد يكون قبولاً لثبوت الحديث وإشارةً إلى طريق التعامل معه تفويضاً أو تأويلاً.[107]

ومن ثم فإنّ ابن عطية بصفته عالمًا مالكيًا ينطلق من قاعدة "التلقي بالقبول"؛ فكون الحديث في الصحيحين واستفاض العمل بمقتضاه لدى أهل السنة يرفعه إلى رتبة المتواتر من حيث "قوة الثبوت". وهذا ما يؤيده كلام ابن عبد البر، حيث أشار إلى وجود تيار من أهل الأثر والمالكية يرى أن خبر الواحد العدل "يوجب العلم الظاهر والعمل جميعًا"[108]. لذا، فالتواتر عند ابن عطية هنا ليس عدديًا بالضرورة، بل هو تواترٌ في قوة العلم واليقين الحاصل من صحة النقل وإجماع الأمة على مضمون الخبر.

الخاتمة:

بعد دراسة استخدام ابن عطية لمصطلح "التواتر" في تفسيره، نلاحظ أنه يظهر اهتماماً بالغاً بالحديث المتواتر كأداةٍ لتأكيد الحقائق الشرعية، لكنه لا يلتزم بالضوابط الدقيقة للمحدثين في التواتر. فهو كثيراً ما يعتمد على التواتر اللغوي، والمعنوي، والإجماع على العمل لزيادة قوة الحديث ودلالته. ويعكس هذا المنهج توجهه كمفسرٍ يجمع بين النقل والعقل، ويقدم النصوص الشرعية في إطارٍ متكاملٍ، حتى لو خالف بعض قواعد المحدثين الصارمة.

يبين التحليل العميق لاستخدام ابن عطية لمصطلح "التواتر" في تفسيره، تعدد دلالاته وتنوع تطبيقاته لديه، الأمر الذي يشير إلى فهمٍ مرنٍ ومتعدد الأبعاد لهذا المفهوم في علوم الحديث.

وقد أظهر الاستقراء أن الغالبية العظمى من استخدامات ابن عطية للمصطلح انصرفت للتواتر المعنوي، وهذا يشير إلى ميل ابن عطية إلى اعتبار التواتر من خلال تشابه المعاني والمضامين في رواياتٍ متعددةٍ، حتى لو اختلفت الألفاظ، وهو نهجٌ يتسق مع المنهجية الحديثية التي تعتد بالمعنى العام عند تحقق شروط التواتر.

---

[106] مسلم، *الجامع الصحيح*، "كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها"، (رقم: 2846)؛ البخاري، *الجامع الصحيح*، "كتاب التفسير/سورة ق"، 1 (رقم: 4850).

[107] أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر، *التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد*، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري (الرباط: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387)، 1/7-8.

[108] ابن عبد البر، *التمهيد*، 1/7-8؛ أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر، *جامع بيان العلم وفضله*، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري (الدمام: دار ابن الجوزي، 1414)، 942/2.

وفي المرتبة الثانية، برز استخدامه لهذا المفهوم للدلالة على تواتر الحديث من جهة العمل به، ويأتي من بعدها استخدامه للمصطلح بمعناه اللغوي مما يدل على أن ابن عطية قد يستخدم المصطلح أحيانًا بمعناه العام غير الاصطلاحي؛ أي مجرد التتابع أو الكثرة، دون التقيد بالشروط العلمية الدقيقة للمتواتر، وقد يشير هذا إلى وجود اجتهادٍ خاصٍّ من ابن عطية في تصنيف بعض الروايات، أو إلى اختلافٍ في ضوابط التواتر بين العلماء[109].

وعلاوة على ذلك، لوحظ تنوعٌ في الألفاظ المستخدمة؛ حيث استعمل ابن عطية عباراتٍ متعددةً للدلالة على التواتر، فتارةً يستخدم عبارة "ورد بها متواتر الحديث" دون ذكر روايةٍ معينةٍ، كما فعل في مسألتي الرؤية والشفاعة. وكان في بعض الأحيان يضيف إلى لفظ "الصحيح" لفظ "المتواتر"، مما يوضح ارتقاءه في درجات الحديث، كما لوحظ في مسألة الرؤية.

وعلى هذا، يمكن الاستنتاج بأن ابن عطية يعتبر مصطلح التواتر أداةً أساسيةً في تفسير النصوص القرآنية، وتقرير العقائد، وترجيح الأحكام الشرعية. ويتضح أن استخدامه لمصطلح "المتواتر" يختلف عن الضوابط الدقيقة للمحدثين؛ إذ يقتصر لديه في أغلب الأحيان على التواتر المعنوي، وعلى شهرة العمل به عند العلماء.

بل وقد يمتد هذا الاستخدام أحياناً ليشمل المعنى اللغوي للتواتر. وفي مواضع أخرى، يعتمد ابن عطية على الإجماع بالعمل كطريق لتقوية طرق الحديث واعتباره متواتراً، كما يلاحظ في بعض الأحيان تساهله في إطلاق حكم التواتر على الحديث.

[109] يستند هذا التحليل إلى النماذج التطبيقية التي تمت دراستها في سياق هذه المقالة.

المصادر والمراجع

أبايدن، يونس. "متواتر ."*دائرة المعارف الإسلامية التركية* .215-211 :32 .(DİA) إسطنبول: وقف الديانة التركي، 2006.

ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي .*المراسيل* .تحقيق: شكر الله بن نعمة الله قوجاني. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1977/1397.

ابن أبي داود، أبو بكر عبد الله بن سليمان السجستاني .*كتاب المصاحف* .بيروت: دار الكتب العلمية، 1987/1407.

ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم .*الإيمان* .تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني. عمان: المكتب الإسلامي، 1996/1416.

ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم .*مجموع الفتاوى* .تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. 37 مجلداً. المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1995/1416.

ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان .*المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع (صحيح ابن حبان)* .تحقيق: محمد علي سونماز – خالص آيدمير. 8 مجلدات. بيروت: دار ابن حزم، 2012.

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي .*تقريب التهذيب* .تحقيق: محمد عوامة. سوريا: دار الرشيد، 1986/1406.

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي .*تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير* .تحقيق: محمد الثاني بن عمر. 7 مجلدات. الرياض: دار أضواء السلف، 2007/1428.

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي .*فتح الباري بشرح صحيح البخاري* .تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. 13 مجلداً. مصر: المكتبة السلفية، 1390.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري .*التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد* .تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي – محمد عبد الكبير البكري. 24 مجلداً. المغرب: وزارة عموم الأوقاف، 1387.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري .*جامع بيان العلم وفضله* .تحقيق: أبو الأشبال الزهيري. مجلدان. الدمام: دار ابن الجوزي، 1414.

ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب الأندلسي .*المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز* .تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد. 6 مجلدات. بيروت: دار الكتب العلمية، 1422.

ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب الأندلسي .*فهرسة ابن عطية* .تحقيق: محمد أبو الأجفان – محمد الزاهي. بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1983/1403.

ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد .*المغني* .تحقيق: طه الزيني وآخرون. 10 مجلدات. القاهرة: مكتبة القاهرة، 1388.

ابن القطان، أبو الحسن علي بن محمد الفاسي .*الإقناع في مسائل الإجماع* .تحقيق: حسن فوزي الصعيدي. القاهرة: دار الفاروق الحديثة، 2003/1424.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي .*البداية والنهاية* 14 .مجلداً. القاهرة: مطبعة السعادة، 1358.

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني .*سنن ابن ماجه* .تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. مجلدان. القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، 2011/1432.

ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري .*الإجماع* .تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد. القاهرة: دار الآثار، 1425.

ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري .*معرفة أنواع علوم الحديث* .تحقيق: نور الدين عتر. دمشق–بيروت: دار الفكر – دار الفكر المعاصر، 1986/1406.

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني .*سنن أبي داود* .تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. 7 مجلدات. بيروت: دار الرسالة العالمية، 2009/1430.

أبو شهبة، محمد بن محمد .*الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير* .القاهرة: مكتبة السنة، 1408.

أبو شهبة، محمد بن محمد .*الوسيط في علوم ومصطلح الحديث* .القاهرة: دار الفكر العربي، (د.ت).

أحمد بن حنبل، أبو عبد الله الشيباني .*المسند* .تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. 50 مجلداً. بيروت: مؤسسة الرسالة، 2001.

أورهان، فاتح. "مقاربات الفقهاء للخبر المتواتر في سياق رواية الحديث ."*مجلة جمهوريت للإلهيات* 25/3(ديسمبر 2021)، 1483-1465.

أوزمن، رمضان. "مقاربات أصوليي الفقه الحنبلي للأخبار المتواترة ."*مجلة العلوم الإسلامية* (2007) 2/2، 19-32.

آيتكين، محمد علي. "أقسام السنة المتواترة عند الفقهاء ."*مجلة الدين والإنسان* 4/8(ديسمبر 2024)، 285-304.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل .*الجامع الصحيح* .تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. 9 مجلدات. بيروت: دار طوق النجاة، 2002/1422.

البصري، أبو الحسين محمد بن علي الطيب .*المعتمد في أصول الفقه* .تحقيق: خليل الميس. مجلدان. بيروت: دار الكتب العلمية، 1983/1403.

بويوك، أنس. "مصادر المحرر الوجيز، نسخه، نشراته والدراسات العلمية حوله ."*مجلة ديرجي أبانت* 10/2(نوفمبر 2022)، 395-420.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين .*شعب الإيمان* .تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد. 14 مجلداً. الرياض: مكتبة الرشد، 2003/1423.

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى .*الجامع الكبير (سنن الترمذي)* .تحقيق: بشار عواد معروف. 6 مجلدات. بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1996/1416.

تشاكان، إسماعيل لطفي .*الحديث* .إسطنبول: مؤسسة وقف كلية الإلهيات بجامعة مرمرة، 2020.

خانصو، حسين .*الخبر المتواتر: قيمته المعرفية ومكانته في الفكر الإسلامي* .إسطنبول: ياينلاري بيلجه آداملار، 2008.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي .*الفقيه والمتفقه* .تحقيق: عادل بن يوسف الغرازي. مجلدان. السعودية: دار ابن الجوزي، 1421.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي .*الكفاية في علم الرواية* .حيدر آباد: جمعية دائرة المعارف العثمانية، 1938.

الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر .*سنن الدارقطني* .تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. 5 مجلدات. بيروت: مؤسسة الرسالة، 2004/1424.

دورموش، أوزير. "بعض الانتقادات حول تعريف المتواتر وأمثلته ."*مجلة ثيوسوفيا: الفلسفة واللاهوت والعلوم الاجتماعية* 6/6 (يونيو 2023)، 22-44.

ديلين، خليل إبراهيم .*منظومة أبي الحسين البصري الكلامية* .أنقرة: منشورات فجر، 2023.

الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد .*سير أعلام النبلاء* .تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. 25 مجلداً. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1985/1405.

الرازي، فخر الدين محمد بن عمر .*المحصول* .تحقيق: طه جابر العلواني. 6 مجلدات. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1418.

الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر .*البحر المحيط في أصول الفقه* 8 .مجلدات. بيروت: دار الكتبي، 1994/1414.

الزحيلي، محمد مصطفى .*الوجيز في أصول الفقه* .دمشق: دار الخير، 2006/1427.

السجستاني، عبد الله بن سليمان .*كتاب البعث* .بيروت: دار الكتب العلمية، ط. 1، 1987.

السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن .*فتح المغيث بشرح ألفية الحديث* .تحقيق: علي حسين علي. 4 مجلدات. مصر: مكتبة السنة، 2003/1424.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر .*بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة* .تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. لبنان: المكتبة العصرية، (د.ت).

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر .*تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي* .تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي. الرياض: دار طيبة، 2002/1422.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر .*قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة* .تحقيق: خليل محيي الدين الميس. بيروت: المكتب الإسلامي، 1985/1405.

الشافعي، محمد بن إدريس .*الأم* 8 .مجلدات. بيروت: دار الفكر، 1403.

الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي .*اللمع في أصول الفقه* .بيروت: دار الكتب العلمية، 2003.

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير .*جامع البيان عن تأويل آي القرآن* .تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. القاهرة: دار هجر، 2001/1422.

العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله .*الأوائل* .طنطا: دار البشير، 1988/1408.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد .*المستصفى* .تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي. بيروت: دار الكتب العلمية، 1993/1413.

غوكشة، إبراهيم. "الصلة بين الخبر المتواتر وعلم الحديث ."*مجلة أكاديمية الإلهيات* 20(ديسمبر 2024)، 219-241.

القاسمي، محمد جمال الدين .*قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث* .بيروت: دار الكتب العلمية، (د.ت).

القرَافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس .*نفائس الأصول في شرح المحصول* .تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود – علي محمد معوض. 9 مجلدات. مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، 1995/1416.

القطان، مناع بن خليل .*مناهج المفسرين* .القاهرة: دار الكتاب المصري – بيروت: دار الكتاب اللبناني، 2000/1421.

الكتاني، محمد بن جعفر .*نظم المتناثر من الحديث المتواتر* .تحقيق: شرف حجازي. مصر: دار الكتب السلفية، (د.ت).

المرْوزي، نعيم بن حماد .*الفتن* .تحقيق: سمير أمين الزهيري. القاهرة: مكتبة التوحيد، 1991/1412.

المقرّي، شهاب الدين أحمد بن محمد التلمساني .*نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب* .تحقيق: إحسان عباس. بيروت: دار صادر، 1997.

مسلم بن الحجاج، أبو الحسين القشيري .*الجامع الصحيح* .تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. 5 مجلدات. القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي، 1955/1375.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب .*سنن النسائي* .القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى، 2001/1421.

النووي، محيي الدين يحيى بن شرف .*التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير* .بيروت: دار الكتاب العربي، 1985/1405.

يلماز، مصطفى سليم. "قيمة الخبر المتواتر المعرفية والاستدلالية في علم الكلام ."*مجلة علوم الدين للدراسات الأكاديمية* 18/1(مايو 2018)، 199-223.

Kaynakça

Ahmed b. Hanbel, Ebû Abdillâh eş-Şeybânî. *el-Müsned*. thk. Şuayb el-Arnaût v.dğr. 50 Cilt. Beyrut: Müessesetü'r-Risâle, 2001.

Apaydın, H. Yunus. "Mütevatir". *Türkiye Diyanet Vakfı İslâm Ansiklopedisi*. 32: 211-215. İstanbul: TDV Yayınları, 2006.

Askerî, Ebû Hilâl el-Hasan b. Abdillâh. *el-Evâil*. Tanta: Dâru'l-Beşîr, 1408/1988.

Aytekin, Muhammed Ali. "Fakihlere Göre Mütevatir Sünnetin Kısımları". *Din ve İnsan* 4/8 (Aralık 2024), 285-304.

Basrî, Ebü'l-Hüseyin Muhammed b. Ali et-Tayyib. *el-Mu'temed fî usûli'l-fıkh*. thk. Halîl el-Meys. 2 Cilt. Beyrut: Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, 1403/1983.

Beyhakî, Ebû Bekr Ahmed b. Hüseyin. *Şu'abü'l-îmân*. thk. Abdülalî Abdülhamîd Hâmid. 14 Cilt. Riyad: Mektebetü'r-Rüşd, 1423/2003.

Buhârî, Ebû Abdillâh Muhammed b. İsmâil. *el-Câmiu's-sahîh*. thk. Muhammed Züheyr b. Nâsır en-Nâsır. 9 Cilt. Beyrut: Dâru Tavki'n-Necât, 1422/2002.

Büyük, Enes. "el-Muharrerü'l-Vecîz'in Kaynakları, Nüshaları, Neşirleri ve Hakkında Yapılan Bilimsel Çalışmalar". *Dergiabant* 10/2 (Kasım 2022), 395-420.

Çakan, İsmail Lütfi. *Hadis Usulü*. İstanbul: M.Ü. İlahiyat Fakültesi Vakfı Yayınları, 2020.

Dârekutnî, Ebü'l-Hasan Ali b. Ömer. *Sünenü'd-Dârekutnî*. thk. Şuayb el-Arnaût v.dğr. 5 Cilt. Beyrut: Müessesetü'r-Risâle, 1424/2004.

Delen, Halil İbrahim. *Ebü'l-Hüseyin el-Basrî'nin Kelam Sistemi*. Ankara: Fecr Yayınları, 2023.

Durmuş, Üzeyir. "Mütevatir Tanımı ve Örnekleri Üzerine Bazı Eleştiriler". *Theosophia: Felsefe, İlahiyat ve Sosyal Bilimler Dergisi* 6/6 (Haziran 2023), 22-44.

Ebû Dâvûd, Süleymân b. el-Eş'as es-Sicistânî. *Sünenü Ebî Dâvûd*. thk. Şuayb el-Arnaût v.dğr. 7 Cilt. Beyrut: Dâru'r-Risâleti'l-Âlemiyye, 1430/2009.

Ebû Şehbe, Muhammed b. Muhammed. *el-İsrâîliyyât ve'l-mevzûât fî kütübi't-tefsîr*. Kahire: Mektebetü's-Sünne, 1408.

Ebû Şehbe, Muhammed b. Muhammed. *el-Vasît fî ulûmi ve mustalahi'l-hadîs*. Kahire: Dâru'l-Fikri'l-Arabî, ts.

Fâyid, Abdülvehhâb Abdülvehhâb. *Menhecü İbn Atıyye fî tefsîri'l-Kur'âni'l-Kerîm*. Kahire: el-Hey'etü'l-Âmme li-Şuûni'l-Matâbi'l-Emîriyye, 1392/1973.

Gazzâlî, Ebû Hâmid Muhammed b. Muhammed. *el-Mustasfâ*. thk. Muhammed Abdüsselâm Abdüşşâfî. Beyrut: Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, 1413/1993.

Gökçe, İbrahim. "Mütevâtir Haber ile Hadis İlmi Arasındaki Bağ". *İlahiyat Akademi* 20 (Aralık 2024), 219-241. https://doi.org/10.52886/ilak.1516404.

Hansu, Hüseyin. *Mütevatir Haber: Bilgi Değeri ve İslam Düşüncesindeki Yeri*. İstanbul: Bilge Adamlar Yayınları, 2008.

Hatîb el-Bağdâdî, Ebû Bekr Ahmed b. Ali. *el-Fakîh ve'l-mütefakkih*. thk. Âdil b. Yûsuf el-Garâzî. 2 Cilt. Suudi Arabistan: Dâru İbnü'l-Cevzî, 1421.

Hatîb el-Bağdâdî, Ebû Bekr Ahmed b. Ali. *el-Kifâye fî ilmi'r-rivâye*. Haydarâbâd: Cem'iyyetü Dâirati'l-Ma'ârifi'l-Osmâniyye, 1938.

İbn Abdilber, Ebû Ömer Yûsuf b. Abdillâh en-Nemerî. *Câmiu beyâni'l-ilm ve fadlih*. thk. Ebü'l-Eşbâl ez-Züheyrî. 2 Cilt. Demmâm: Dâru İbnü'l-Cevzî, 1414.

İbn Abdilber, Ebû Ömer Yûsuf b. Abdillâh en-Nemerî. *et-Temhîd li-mâ fi'l-Muvatta mine'l-meânî ve'l-esânîd*. thk. Mustafa b. Ahmed el-Alevî - Muhammed Abdülkebîr el-Bekrî. 24 Cilt. Mağrib: Vizâretü Umûmi'l-Evkâf, 1387.

İbn Atıyye, Ebû Muhammed Abdülhak b. Gâlib b. Abdurrahmân el-Endelüsî. *el-Muharrarü'l-vecîz fî tefsîri'l-kitâbi'l-azîz*. thk. Abdüsselâm Abdüşşâfî Muhammed. 6 Cilt. Beyrut: Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, 1422.

İbn Atıyye, Ebû Muhammed Abdülhak b. Gâlib b. Abdurrahmân el-Endelüsî. *Fehresetü İbn Atıyye*. thk. Muhammed Ebü'l-Ecfân - Muhammed ez-Zâhî. Beyrut: Dâru'l-Garbi'l-İslâmî, 1403/1983.

İbn Ebû Dâvûd, Ebû Bekr Abdullah b. Süleyman. *Kitâbü'l-Mesâhif*. Beyrut: Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, 1407/1987.

İbn Ebû Hâtim, Ebû Muhammed Abdurrahmân b. Muhammed er-Râzî. *el-Merâsîl*. thk. Şükrullah b. Ni'metullah Kûcânî. Beyrut: Müessesetü'r-Risâle, 1397/1977.

İbn Hacer el-Askalânî, Ebü'l-Fadl Ahmed b. Ali. *Fethu'l-bârî bi-şerhi Sahîhi'l-Buhârî*. thk. Muhammed Fuâd Abdülbâkî. 13 Cilt. Mısır: Mektebetü's-Selefiyye, 1390.

İbn Hacer el-Askalânî, Ebü'l-Fadl Ahmed b. Ali. *Takrîbü't-Tehzîb*. thk. Muhammed Avvâme. Suriye: Dâru'r-Reşîd, 1406/1986.

İbn Hacer el-Askalânî, Ebü'l-Fadl Ahmed b. Ali. *Telhîsü'l-habîr fî tahrîci ehâdîsi'r-Râfiî el-Kebîr*. thk. Muhammed es-Sânî b. Ömer. 7 Cilt. Riyad: Dâru Advâi's-Selef, 1428/2007.

İbn Hibbân, Ebû Hâtim Muhammed b. Hibbân. *el-Müsnedü's-sahîh ale't-tekāsîm ve'l-envâ (Sahîhu İbn Hibbân)*. thk. Muhammed Ali Sönmez - Halis Aydemir. 8 Cilt. Beyrut: Dâru İbn Hazm, 2012.

İbn Kesîr, Ebü'l-Fidâ İsmâil b. Ömer ed-Dımaşkî. *el-Bidâye ve'n-nihâye*. 14 Cilt. Kahire: Matbaatü's-Saâde, 1358.

İbn Kudâme, Muvaffakuddîn Abdullah b. Ahmed. *el-Muğnî*. thk. Tâhâ ez-Zeynî v.dğr. 10 Cilt. Kahire: Mektebetü'l-Kâhire, 1388.

İbn Mâce, Ebû Abdillâh Muhammed b. Yezîd el-Kazvînî. *Sünenü İbn Mâce*. thk. Muhammed Fuâd Abdülbâkî. 2 Cilt. Kahire: Dâru İhyâi'l-Kütübi'l-Arabiyye, 1432/2011.

İbn Teymiyye, Takıyyüddîn Ahmed b. Abdilhalîm. *el-Îmân*. thk. Muhammed Nâsırüddîn el-Elbânî. Amman: el-Mektebü'l-İslâmî, 1416/1996.

İbn Teymiyye, Takıyyüddîn Ahmed b. Abdilhalîm. *Mecmûu'l-fetâvâ*. thk. Abdurrahmân b. Muhammed b. Kāsım. 37 Cilt. Medine: Mecmau'l-Melik Fehd, 1416/1995.

İbnü'l-Kattân, Ebü'l-Hasan Ali b. Muhammed el-Fâsî. *el-İknâ' fî mesâili'l-icmâ'*. thk. Hasan Fevzî es-Saîdî. Kahire: Dâru'l-Fârûku'l-hadîsiyye, 1424/2003.

İbnü'l-Münzir, Ebû Bekr Muhammed b. İbrâhîm en-Nîsâbûrî. *el-İcmâ'*. thk. Fuâd Abdülmün'im Ahmed. Kahire: Dâru'l-Âsâr, 1425.

İbnü's-Salâh, Ebû Amr Osman b. Abdurrahman eş-Şehrezûrî. *Ma'rifetü envâi ulûmi'l-hadîs*. thk. Nureddin Itr. Dımaşk-Beyrut: Dâru'l-Fikr - Dâru'l-Fikri'l-Muâsır, 1406/1986.

Karâfî, Şihâbuddîn Ahmed b. İdrîs. *Nefâisü'l-usûl fî şerhi'l-Mahsûl*. thk. Âdil Ahmed Abdülmevcûd - Ali Muhammed Muavvaz. 9 Cilt. Mekke: Mektebetü Nizâr Mustafa el-Bâz, 1416/1995.

Kâsimî, Muhammed Cemâlüddîn. *Kavâidü't-tahdîs min fünûni mustalahi'l-hadîs*. Beyrut: Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, ts.

Kattân, Mennâ b. Halîl. *Menâhicü'l-müfessirîn*. Kahire: Dârü'l-Kütübi'l-Mısrî - Beyrut: Dârü'l-Kitâbi'l-Lübnânî, 1421/2000.

Kettânî, Muhammed b. Ca'fer. *Nazmü'l-mütenâsir mine'l-hadîsi'l-mütevâtir*. thk. Şeref Hicâzî. Mısır: Dâru'l-Kütübi's-Selefiyye, ts.

Makkarî, Şehâbeddîn Ahmed b. Muhammed et-Tilimsânî. *Nefhu't-tîb min ğusni'l-Endelüsi'r-ratîb*. thk. İhsân Abbâs. Beyrut: Dâru Sâdır, 1997.

Mervezî, Nuaym b. Hammâd. *el-Fiten*. thk. Semîr Emîn ez-Züheyrî. Kahire: Mektebetü't-Tevhîd, 1412/1991.

Müslim b. Haccâc, Ebü'l-Hüseyin el-Kuşeyrî. *el-Câmiu's-sahîh*. thk. Muhammed Fuâd Abdülbâki. 5 Cilt. Kahire: Matbaatü Îsâ el-Bâbî el-Halebî, 1375/1955.

Nesâî, Ebû Abdurrahmân Ahmed b. Şuayb. *Sünenü'n-Nesâî*. Kahire: el-Mektebetü't-Ticâriyyetü'l-Kübrâ, 1421/2001.

Nevevî, Muhyiddîn Ebû Zekeriyya Yahyâ b. Şeref. *et-Takrîb ve't-teysîr li-ma'rifeti süneni'l-beşîri'n-nezîr fî usûli'l-hadîs*. Beyrut: Dâru'l-Kitâbi'l-Arabî, 1405/1985.

Orhan, Fatih. "Hadis Rivayeti Bağlamında Fakihlerin Haber-i Mütevatire Yaklaşımları". *Cumhuriyet İlahiyat Dergisi* 25/3 (Aralık 2021), 1465-1483.

Özmen, Ramazan. "Hanbelî Usûlcülerin Mütevatir Haber Anlayışları". *İslâmî İlimler Dergisi* 2/2 (2007), 19-32.

Râzî, Fahreddîn Muhammed b. Ömer. *el-Mahsûl*. thk. Tâhâ Câbir el-Ulvânî. 6 Cilt. Beyrut: Müessesetü'r-Risâle, 1418.

Sehâvî, Şemseddîn Muhammed b. Abdurrahmân. *Fethu'l-muğîs bi-şerhi Elfiyyeti'l-hadîs*. thk. Ali Hüseyin Ali. 4 Cilt. Mısır: Mektebetü's-Sünne, 1424/2003.

Sicistânî, Abdullah b. Süleyman. *Kitâbü'l-ba's*. Beyrut: Dârü'l-kütübi'l-ilmiyye, 1. Basım, 1987.

Süyûtî, Celâlüddîn Abdurrahmân b. Ebû Bekr. *Buğyetü'l-vuât fî tabakâti'l-luğaviyyîn ve'n-nuhât*. thk. Muhammed Ebü'l-Fazl İbrahim. Lübnan: el-Mektebetü'l-Asriyye, ts.

Süyûtî, Celâlüddîn Abdurrahmân b. Ebû Bekr. *Katfü'l-ezhâri'l-mütenâsire fi'l-ahbâri'l-mütevâtire*. thk. Halil Muhyiddin el-Meys. Beyrut: el-Mektebü'l-İslâmî, 1405/1985.

Süyûtî, Celâlüddîn Abdurrahmân b. Ebû Bekr. *Tedrîbü'r-râvî fî şerhi Takrîbi'n-Nevevî*. thk. Ebû Kuteybe Nazar Muhammed el-Fâryâbî. Riyad: Dâru Taybe, 1422/2002.

Şâfiî, Muhammed b. İdrîs. *el-Ümm*. 8 Cilt. Beyrut: Dâru'l-Fikr, 1403.

Şîrâzî, Ebû İshâk İbrâhîm b. Ali. *el-Lüma' fî usûli'l-fıkh*. Beyrut: Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, 2003.

Taberî, Ebû Cafer Muhammed b. Cerîr. *Câmiü'l-beyân an te'vîli âyi'l-Kur'ân*. thk. Abdullah b. Abdülmuhsin et-Türkî. Kahire: Dâru Hacer, 1422/2001.

Tirmizî, Ebû Îsâ Muhammed b. Îsâ. *el-Câmiu'l-kebîr (Sünenü't-Tirmizî)*. thk. Beşşâr Avvâd Ma'rûf. 6 Cilt. Beyrut: Dâru'l-Garbi'l-İslâmî, 1416/1996.

Yılmaz, Mustafa Selim. "Kelâm İlminde Mütevatir Haberin Bilgi ve Delil Değeri". *Dinbilimleri Akademik Araştırma Dergisi* 18/1 (Mayıs 2018), 199-223.

Zehebî, Şemseddîn Muhammed b. Ahmed. *Siyeru a'lâmi'n-nübelâ*. thk. Şuayb el-Arnaût v.dğr. 25 Cilt. Beyrut: Müessesetü'r-Risâle, 1405/1985.

Zerkeşî, Bedrüddîn Muhammed b. Bahadır. *el-Bahrü'l-muhît fî usûli'l-fıkh*. 8 Cilt. Beyrut: Dâru'l-Kütübî, 1414/1994.

Zühaylî, Muhammed Mustafa. *el-Vecîz fî usûli'l-fıkh*. Dımaşk: Dâru'l-Hayr, 1427/2006.